باز بین شد
۱۳۵۳ خ

باز بین شد
۱۳۵۳ خ

میکروفیلم تهیه شد

کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب: حاشیه بر رساله اثبات واجب قدیم - عربی

مصنف / مؤلف: متن از ملا جلال دوانی حاشیه از ملا محمد حنفی

خطی / چاپی: نسخ و نستعلیق مختلف السطر

سال تحریر: ـــ عدد اوراق: ۲۹

جزء کتب: حکمت خطی شماره: ۴۵۷ خ

شماره عمومی: ۴۰۲۱ شماره قبض: ۲۵۸۳

واقف: حاج عماد فهرستی تاریخ وقف: تیر ۱۳۱۰

طول: ۱۸ عرض: ۱۱ سانتیمتر قفسه:

جزء

شماره عمومی ۱۰۲۰۴ شماره قبض ...

واقف حاج عماد فهرستی تاریخ وقف ...

طول ۱۸ عرض ۱۱ سانتیمتر قفسه ...

کتابخانه آستان قدس رضوی
... کتاب

حاشیه ملا محمد تقی بر اثبات واجب قدیم محقق دوانی

بسم الله الرحمن الرحیم وبه نثق

الحمد لمن تقدس جنابه عن ان یکون شریعة لکل وارد وتنزه عن ان یطلع علیه الا واحدا
بعد واحد تحیرت العقول والافهام فی کبریاء ذاته وکلت الاذهان والاوهام فی بیداء
عظمة صفاته وثبت وجوبه بذاته وظهر ذاته بصفاته یا من دل على ذاته بذاته وتنزه عن مجانسة
مصنوعاته صل على حبیبک الذی دلنا على منهاج السعادات الابدیة وهدانا الى حوم
الکرامات السرمدیة وآله البررة الاتقیاء وعترته الخیرة الاصفیاء وبعد فهذه فوائد شریفة
کما فیه نکات لطیفة وتنبیه فی حواشی رسالة اثبات الواجب المشتملة على الدقائق فی تحقیق
امع علیها للمولی المحقق والفاضل المدقق فخر ... المتبحرین جلال الملة
والدین محمد الدوانی بلغه الله فی الجنة اقصی الامال والامانی کتبتها تذکرة لاولی
الالباب متوکلا على الملک الوهاب وجعلتها هدیة لحضرة من کان اشرف الخصائص ترویج
قوانین العلوم والفضائل وهو صاحب ایات العظمة والجلال وناصب رایات المکرمة والکمال
جالس وسادة العز والاقبال حارس طریق الافادة بالفضل والافضال ناظم مناظم
الملة الزهراء عالم معالم الشریعة الغراء نظام مبانی الدولة الرفیعة قوام مدارج الحشمة
المنیعة قد تشرفت بتقبیل سدة السنیة سعادة الدعاء وتوجهت الى عتبته
العلیة ... اصحاب المکارم ومعالی المعلی ... لغیب ... الاه
للحبیب ... حفظه الله تعالى فی مقام العز والاحترام ... قیام
ویرحم الله عبدا قال امینا وها انا اشرع فی المقصود بعون الله الملک المعبود.

قوله بسم الله ...

وقف
كتابخانه آستانه قدس
٢٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله شكر الله سعيه والاولى ليس كذلك منهم من زعم ان جميع براهين المطلب يتوقف على ابطال الدور والتسلسل وهذا انما نشأ من عدم الفرق بين اللزوم من الدليل وان يثبت والدليل عليه مع انه بين قوله كما يسرد عليك ما يسرد علينا ليس الا من ابطال التسلسل كما سيظهر ولو كان جاريا في ابطال الدور ايضا لكان ذكره وجه في الجملة قوله ولا جرم رتبنا الرسالة على مقصدين كان الاولى ان يقول على مقصدين وخاتمة لانها ايضا من جملة اجزاء الرسالة لكن سابق كلامه لا يلائمه ولا يقتضيه قوله ولما كان الاخذ في ابطال الاكثر ربط في الكلام لكان اولى بالتقديم للاهتمام او احق اجزاء لانه ليس ابطال الدور والتسلسل جزء منه فتقدم لعلته وحقيقة الحال فيه يتبين فيما سيأتي قوله رائه ان تقدم اي رائه تقدمه او باعتبار هذا الرؤية بمعنى العلم لا الابصار ولو كان له وجه في هذا المقام قوله المقصد الاول في المسلك الاول قال في الحاشية سماه اولا باعتبار انه ذكر ثانيا رائه ان تقدم مضمرا اولا في البيان وان كان ثانيا في الذكر

والتفصيل

والتفصيل انتهى كلامه والمقصود منه دفع ما توهم من التدافع بين كلاميه حيث سمى مسلكا واحدا اولا وثانيا في المسلكين ووجه الدفع انه لما كان المسلك العز المتوقف على ابطالهما في الذكر الاجمالي وتفصيل اجزاء الرسالة لكونه على ما سماه ثانيا في قوله وثاني كان الاخ وثاني قدم في البيان لكونه ابسط كما اشار اليه بقوله رائه ان تقدم سماه اولا فرقوا في المسلك الاول والاعتبار عليه قوله الطريق الاول اقول هذا الطريق لبعض المتاخرين عرضها السلوك قوله كالمركبات خصصها لكونها اظهر وجودا وامكانا من البسائط قوله او لا شك في وجود الخ كلمة او للعطف اشارة الى انه يمكن تقرير البرهان بوجهين وما وقع في بعض النسخ كلمة اذ التعليلية بدلها لعله تحريف وقع من الناسخ قوله اذ كل ممكن فله علة اي اذ كل ممكن موجود فله علة موجودة مغايرة له انما قيدنا الممكن بالموجود لان الكلام لا يتم في مطلق الممكن لانه لا يستدعي علة موجودة كما في الممكنات المعدومة وانما قيدنا العلة بالموجودة ليلزم التسلسل الذي هو من الامور الموجودة وايضا لو لم يقيدها لم يحصل ما هو المطلوب في هذا المقام وهو وجود الواجب لذاته والتقييد بالمغايرة لانها

لو لم يكن كذلك لم يلزم شيء من الامرين المذكورين وبهذا اندفع ما توهم
من ان اللازم على تقدير عدم استناد الممكن الى الواجب احد الامور الثلثة
توقف الشيء على نفسه او الدور او التسلسل فلا وجه لعدم الاقتصار
على الاخيرين على انه يمكن ان يقال تركه لظهور فساده او لكونه في قوة
الدور وقد صرح المصنف في بعض تصانيفه بانه مستلزم للدور فتامل وقسم الممكن
هو الذي اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب له لذاته وجود ولا عدم
فلم لا يجوز ان يجب له احدهما وهو الوجود مثلا لذاته بشرط عدم غير مستند
الماهية من حيث هي ولا يلزم للممكن الموجود علة موجودة مغايرة له وايضا
يجوز ان لا يكون احدهما وهو الوجود مثلا راجحا لذاته رجحانا غير واصل الى
حد الوجوب والذي يقع الطرف الراجح بهذا الرجحان الغير الواصل الى حد الوجوب
ولا يلزم ترجيح بلا مرجح فضلا عن ترجيح المرجوح بل ترجيح الراجح ولا
في دفعه في لا يلزم للممكن الموجود علة مغايرة له فضلا عن الموجودة ولا بد
لنفي هذين الاحتمالين من دليل وقد تصدى المصنف في الحاشية لدفع هذين الكلامين
وسنطلع على حقيقة الحال في تحقيق المقام ان شاء الله تعالى ثم اعلم ان المقدمة

المذكورة

المذكورة انما يتم اذا ثبت انه لا يجوز ان يكون وجود ممكن ما مقتضى ماهية امر
آخر من حيث هي بلا اشتراط وجود الممكن وجود الممكن من لوازم ماهيته — بان يكون م
وذلك الامر الآخر ولا بد لنفي هذا الاحتمال ايضا من دليل ودعوى
البداهة غير مسموعة وسيجيء ما يحركك نفعا في هذا المقام قوله وح قال
في الحاشية اي حين الدور والتسلسل فان الترديد جار على التقديرين كما
لا يخفى وكذا ابطال شقوق الترديد والايراد عليه بانه يجوز ان يكون
ما فوق المعلول الاخير علة مستقلة بجري مثله ههنا ايضا بان يكون علة
المجموع المشتمل على الدور ذلك المجموع المستغني عنه واحدا وح يكون
له علل مستقلة متداخلة كما في تقدير التسلسل فافهم ولا ينافي تخصيص
الذكر في بعض الايرادات بالتسلسل بعد ان علمت جريانه في الدور ايضا
انتهى كلامه لعل الغرض منه دفع ما توهم من ان هذا الطريق ان بني
على بطلان الدور فلا يتم القول بعدم توقفه على ابطاله والا فلا يتم
اذ ما ذكره على تقدير التسلسل لا الدور ووجه الدفع ان ما ذكره ليس مخصوصا
بشيء منهما ولا تغتر بظاهر العبارة في بعض الايرادات ولا يقدح

غرور

في ذلك اختصاص بعض منها مثل الايراد الاول بالتم وانما خص بالذكر
الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق المعد الاخير علة مستقلة وان كان
بعض اقوى الايرادات ايضا كذلك لعوقه ومتانته هذا ويرد على ما ذكره
في بيان جوازه على تقدير الدور ايضا من كون علة المجموع المشتمل على الدور المستمر عن
واحد اثر بعد في الرضع بلا مرجح لكون كل من احاده علة لما عداه منها وايضا
لا يكون شيء علة مستقلة متداخلة كخلافه على تقدير التم على ان القول
بجوازه على تقدير الدور ايضا مما لا حاجة اليه فيما هو بصدده لما ذكرنا آنفا
قوله ضرورة لنه ما يوجد جميع اجزائه فهو موجود هذا وان كان مما يتبادر
الاوهام الى قبوله نوقش فيه بالمنع مستندا بانه يجوز ان يكون امر خارج شرطا
لتعيين جميع الاجزاء الخ كما ان المعلومات الاربع في كونها قضية مشروطة
بتعلق الايقاع او الانتزاع بالجزء الاخير هنا وهو الوقوع او اللاوقوع
فيكون مجموع تلك المعلومات عين القضية مشروطة بتعلق الايقاع
فاذا تحقق تلك الامور الاربعة كلها ولم يتحقق الحكم لم يتحقق القضية
مع كون جميع اجزائها موجودة وسيأتي ما يعين في هذا الكلام **قوله**

ولا

المحقق العلامة ...

ولا شك انه ممكن فان في اي شيء قيل كون كل مركب ممكنا مستلزم لكون المركبات
الممتنعة كالمركب من الضدين ممكنا وجيب عنه تارة بتخصيص المركب بالموجود واخرى
بالمفتقر الى الاجزاء وقد يمنع ان شيئا من المركبات الممتنعة مفتقر
الى الاجزاء بمعنى انه كلما تحقق ذلك المركب تحقق اجزاؤه اذ المحال لا يستلزم
الا المحال انتهى كلامه وفيه انه الحكم بامكان جميع الممكنات الموجودة لا يتوقف على
الحكم بامكان كل مركب ولا يستلزمه فكيف يتجه ههنا هذا السؤال فان قيل
قد حكم بان كل محتاج ممكن ويتجه عليه ان كل مركب محتاج وكل محتاج ممكن فكل ممكن مركب م
فيلزم ان يكون المركبات الممتنعة ايضا كذلك قلنا فالجواب ليس على ما ينبغي
اذ لا وجه في مقابلته لتخصيص المركب باحد الوجهين المذكورين بل يجب تخصيص
المحتاج وايضا ليس شيء من التخصيصين بجيد اما الاول فلانه لا فرق بين المركب
الموجود والمعدوم في ذلك لان الاحتياج الى الغير مطلقا في اي وصف
كان يقتضي ان لا يكون الذات كافية فيه ولا يقتضيه من حيث اقتضاء
تاما ضروريا وهو الامكان الذاتي على ما يستفاد من التقسيم المعتبر عندهم
واما الثاني فلان الكل مطلقا مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما كما يشهد

کتابخانه آستان قدس رضوی
ویژه کتاب

البديهة ومنعه مكابرة والقول بجواز استلزام الممكن محالا ليس كليا جاريا
في جميع الصور لجواز ان يكون احد المحالين منافيا للآخر فلا يجامعه فضلا
عن ان يلزمه والاولى ان يقال لم لا يجوز ان يكون الترتيب مطلقا كما يدل على الامكان الذاتي كذلك
الامتناع الذاتي كما انه ينافي وجوب الذات ولهذا حكموا بان الممكن
لوازم الوجوب الذاتي واستبان منه ان امتناع الجزء ولو بالذات
انما يستلزم امتناع الكل بالغير لا بالذات والموقوف على الممكن وان كان
محالا بالذات محال بالغير وان استحالة اللازم ولو بالذات انما يستلزم
استحالة الملزوم مطلقا سواء كان بالذات او بالغير فعدم امكان اللازم
بالذات لا يستلزم عدم امكان الملزوم كذلك وايضا امكان الملزوم
بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك وذلك لان عدم الواجب
بالذات لازم لعدم المعلول الاول مع ان الاول ممتنع بالذات والثاني
ممكن بالذات وقال المص في حاشية شرح التجريد ههنا نكتة وهي ان امكان
الملزوم بدون اللازم يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو
ينفي الملازمة بينهما والحل ان امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته وهو

يستلزم

وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات الملزوم لا امكان
اللازم بالقياس الى ذاته ولا يتوهم ان هذا قول بالامكان بالغير
فان ذلك لم يجعله الغير بحيث يستوي نسبة ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكان
بالقياس الى الغير لا امكان في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما
انتهى كلامه قوله والمحتاج وخصوص الى الممكن آه لا بد ان يقيد
بان يكون الاحتياج الى امر لا يستند الى الذات والا فلا ينافي
الوجوب الذاتي اذ اعتبار الوسائط المستندة الى الذات لذاتها
لا يقدح فيه كما قيل وايضا كلامه يدل على ان الاحتياج الى
الممكن مطلقا او الى بالامكان وفيه ما فيه فتدبر واعلم ان هذا البرهان مبني
على ان يكون علة الحدوث علة البقاء حتى يكون الممكنات موجودة مجتمعة
والا فيجوز ان لا يكون موثر المؤثر باقيا في آن تاثير المؤثر في معلوله
فلا يلزم اجتماع موثر المؤثر مع معه المؤثر المتاثر عن موثره وهكذا
فلا يلزم اجتماع الممكنات الموجودة في الوجود تامل قوله فعلته اما نفس
المجموع او جزؤه او خارج عنه لا بد ان يوخذ الامر الخارج اعم من الخارج

بتمامه ومن المركب من الداخل والخارج لما لا يحمل الحصر لان الجملة المفروضة
هي من الممكنات الصرفة والمركب المذكور وان كان داخلا في الممكن المطلق
لكنه ليس بداخل في تلك الممكنات قيل لا يخفى عليك ان احتياج
جميع السلسلة من حيث الجميع الى علة انما يعقل لو كان للجميع من حيث الجميع
امكان ووجود غير امكانات الاجزاء ووجوداتها اما اذا كان
امكانه ووجوده عين امكانات الاجزاء ووجوداتها فلا يعقل
احتياج ذلك الجميع الى علة بل وجودات الاجزاء كافية في وجوده ومن
البين المعلوم ان امكان المجموع ووجوده عين امكانات الاجزاء
ووجوداتها فان امكان مجموع زيد وعمرو ووجوده عين امكانيهما
ووجوديهما فلا حاجة الى الحاد غيرهما وسيجي تحقيق الكلام في هذا المرام
وقيل انهم جوزوا حصول جميع العلوم النظرية بطريق النظر بدون
الانتهاء الى علم بديهي اذا كانت النفس الناطقة قديمة بان يكون بعضها
مكتسبا من بعض الى غير النهاية بدون احتياج جميع تلك العلوم
النظرية الى ما يحصل ذلك الجميع ولم يجوزوا حصول تلك السلسلة المركبة

الى صل

اى حصل بعضها من بعض الى غير النهاية بدون احتياج الى ما يحصل
ذلك الجميع بل حكموا بانه لا بد له من محصل لعدم الحصول ولا كلام في حصول
ذلك الجميع حصول بعضها من بعض على الوجه المفروض مع عدم ظهور الفرق
بين الجمعين وملخصه ان كل واحد من هذين الجمعين مركب من امور
حاصلة غير متناهية والحكم بان حصولات الامور الغير المتناهية كافية
في حصول الاخر الذي هو جميع الممكنات المتسلسلة الى غير النهاية
تحكم بحت وكذا القول بان جميع الامور المركبة من الممكنات المتسلسلة
الى غير النهاية مجتمعة في الوجود فيكون ممكنا موجودا بناء على كون كل واحد
منها موثرا كافيا فيما بعده سوى المعلول الاخير فرض فيطلب موجدا
اي دالوجود بخلاف جميع العلوم النظرية المذكورة فانها غير مجتمعة
في الوجود فلا يكون ذلك الجميع متصفا بالوجود فلا يطلب كاسبا
مفيدا لوجوده ويمكن ان يقال اللازم منه امكان اقامة الدليل
على عدم كون جميع العلوم نظريا بحيث لا يتوقف على ابطال شيء من
الدور والتسلسل كاثبات الواجب وهذا اين في تحقق طرق الوقوف

اى الجمعين اى جميع العلوم النظرية الازلية وعدم حصول ...

فما ... الحسن ... (حاشية مائلة في الهامش، قراءة غير مؤكدة)

عليهم كما لا يخفى والمراد ان كتب المنطق هو هذا الطريق لا الطريق الاول كلامهم
اي على الكون والدور التسلسل
هناك رغبة وغاية ما في الباب تعدد الطرق في اثباته وعدم تعرضهم الا
لواحد منها والامر في ذلك سهل فتامل قوله وامتناع تقدم الشيء على
نفسه فيه انه ان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا معا فلزومه
في بنائه على جواز التغاير الاعتباري ولم اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط
فامتناعه في كل وارد لم يكن شيء باعتبار علة لنفسه باعتبار اخر ولا بد لنفيه
من دليل ويؤيده جواز كون شيء علة لنفسه في الذهن باعتبارين كالاجمال
والتفصيل في الحد والمحدود كما هو المشهور فان قيل الجواز لم يكن المراد
بالنفس في الرد بما هو كذلك ذاتا واعتبارا في الدور وبطلان اللازم
كلاهما ظ قلت نقل المنع في ان ما سيذكره من ان الموجود الخارج
عن الممكنات واجب لذاته لان الموجود الخارج عنها على ذلك التقدير
يحتمل ان يكون هو مجموع الممكنات باعتبار اخر وقد يجاب عنه بان
العلية والمعلولية في الوجود الخارجي لا يتصور ان يكونا باعتبارين وان
كانا متصورين باعتبار الوجود الذهني فدعوى البداهة في ذلك فتدبر قوله

لان

لان علة الكل كما لم يكن الا فيه كلام سيجيء تفصيله قوله فلا يكون ما فرض
علة للمجموع وحده علة له بل للبعض فقط الظ للبعض فلا يكون ما فرض وحده
علة للمجموع علة له بل مع غيره علة له او يقال فلا يكون ما فرض علة للمجموع علة له
بل للبعض فقط قوله على نفسه ولعله قال في اي شيء لان بطلان هذا الشق
موقوف على بطلان الدور وقد ذكرت لهذا الطريق لا يتوقف عليه لانا نقول
يكفي في بطلانه لزوم كونه علة لنفسه وذكر لزوم كونه علة لعلله ومع هذا لا يتوقف المط وهو ليس دورا
عليه ولما وقع كذلك في كلام المتاخرين وتحرير هذا الموضع بصدد تقرير كلامهم
وتحريره لم يسقط ما شاء معهم فتامل انتهى كلامه وانت تعلم ان هذا الاعتذار
ليس على ما ينبغي والاولى ترك قوله ولعله لايهامه ما هو مختل في المقصد فالقول
بعدم اسقاط ما شاء معهم مما لا وجه له كيف وهو بصدد تقرير الدليل على وجه يندفع
عنه عدة ما يورد عليهم ثم اعلم ان كون الجزء علة لنفسه ولعلله منقسم الى الات
كثيرة بينة وغير بينة منها تقدم الشيء على نفسه بمرتبة واحدة ومنها تقدم الشيء
على نفسه بمرتبتين فصاعدا ومنها تقدم الشيء على نفسه بمرة واحدة وبمرتبتين
او بمراتب ومنها كون الشيء علة قريبة وبعيدة من نفسه ومنها كونه علة تامة وناقصة

مع النفس ومنها توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد شخصي قوله فيكون
امرا موجودا لان علة الامر الموجود موجود وقد سمعت ما يتعلق بذلك فتذكر
والموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لا يخفى ان ليس في الكلام ما يدل
على ان جميع الممكنات الا انها في سلسلة واحدة بل يشير الى ذلك قوله لا شك
في وجود ممكن آه ويتجه عليه ان الخارج عنها لا يلزم ان يكون واجبا لذاته لجواز
ان يكون ممكنا ولو نقل الكلام الى سلسلة اخرى فالكلام في مجموعها ايضا كالكلام
في الاول وهكذا فلا يلزم المط اللهم الا ان يقال ان الكلام في مجموع الممكنات
اما سلسلة واحدة او سلاسل متناهية او غير متناهية فعلته اما نفسه او جزءه او خارج
عنه والاولان باطلان بعين ما ذكر فتعين الثالث ولا شك في ان الموجود الخارج
عن جميع الممكنات على هذا الوجه الذي اخذناه واجب لذاته لانحصار الموجود في الواجب
والممكن فكل ما هو موجود خارج عن احدهما فهو داخل في الآخر ولعل مقصود القوم
ايضا ما ذكرناه ولكن كانت عبارتهم قاصرة عنه واعلم انه لو قال والموجود الخارج عن
جميع الممكنات واجب لذاته او مستلزم له لكان اولى لان المركب من الواجب
والممكن ايضا وهو داخل في الخارج كما عرفت قوله وهو المط قد يتوهم ثبوت

الواجب

الواجب على تقدير عدم استناد ممكن ابتداء او بواسطة اليه يكون خلف لازما
على تقدير بعض المط لا مطلوبا كان قيل لم لا يستند اليه كذلك حتى يلزم وجود
ممكنات دور او تسلسل وكلا التقديرين يلزم من عدم هذا الاستناد وجوده
فيكون مما لا يستلزم بعض المط فظهر حقيقته وحينئذ يجاب بان المحال كما ذكرتم لكن
المحال اللازم قد يكون عين المط وكذلك فيما نحن فيه ومع ذلك هو مطلوبنا
وحاصل هذا الطريق ان في لزوم وجود ممكن ما اما صادر عن الواجب لذاته ابتداء
او انتهاء او صادر عن ممكن آخر اما على سبيل الدور او على سبيل التسلسل واياما
كان حصل المط اما على تقدير الاول والثاني فظ واما على تقدير الثالث
والرابع فلان المجموع المركب الذي كل منه فرض ممكنا موجود ممكن وكل موجود
ممكن لا بد له من علة موجودة وتلك العلة اما نفس المجموع الخ قوله ان المجموع
لتغاير بالذات لو سلم انه كذلك فلا يناسبه قوله وما لا يتناهى لا المجموع له قوله
فاثبات الواجب بالتغاير بالذات يكون مصادرة فيه ان الكثير بالذات لا يوجب
كون الاثبات المذكور مصادرة لان الكثير بالذات لا يدل على الاستلزام اصلا
فضلا عن الاستلزام الذهني على ان الاستلزام الذهني ايضا لا يستلزم كون الاثبات

بمصادرة وانما تكون مصادرة لو كان موقوفا عليه والاستلزام اعم
منه وانما قلنا انه اشبه بما هو موقوف على العلم بالشيء يكون كذلك لان
العلم بالشيء يتوقف على العلم بوجود الواجب وهو موقوف على العلم بالشيء
وما هو الا مصادرة ولكن قد ابطل ومع ذلك قوله ولئن اريد بالمجموع
كل لا يخفى رفع هذا الترديد لان المجموع لا يحتمل ان يراد به كل واحد كذا
قيل قوله بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية لا وانه الفرق بدون الهيئة الاجتماعية
وكذا الحال في النظير قوله فدينا له الكل قد سمعت ما فيه فتذكر قوله
وتلخيصه اي توضيحه قوله [كما في الاعداد] والاول لما كان اي هذا ليس بمنحصر في هذين القسمين
تامل قوله ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الهيئة ولا يخفى انه لو اعتبرت الهيئة على
وجه يكون عارضة للسلسلة التي كلامنا فيها علتها ما ذكر استهل تحصيل ما هو المقصود
ولا حاجة الى اعتبار عدم الهيئة ولو قرر الكلام بان المراد لا حاجة الى اعتبار
الهيئة الاجتماعية على وجه يكون جزءا من السلسلة لكان شاملا لوجهين
ولا يتوجه قوله فيما سبق كما في الاعداد واعلم ان السيد المحققين وسند
المدققين قال في حاشيته لشرح المطالع والرد على مذهب الامام في التصديق بان

البصر

٩

بان النقض لا يكون عنده قسما من العلم الواحد من الامور المعلومة بالضرورة
ولان الاشياء المتعددة لا يصير امرا واحدا ما لم يعتبر معها هيئة واحدة
هي جزء صوري للمركب منها انتهى كلامه ولا يخفى ان في دلالته على ان الهيئة
في كل مركب لا بد ان يعتبر جزءا منه وهذا مخالف لما ذكره في سائر كتبه من تقرير هذا
البرهان وغيره والحق هو ما وقع في هذا المقام قوله اذ لو وجب تقدم العلة
التامة من المركبات بعدمها على نفسها بنفسها هذا بيان من الاعتراض بالعلية
المعلول العلة التامة بل يوجب ان يكون الامر بالعكس فما هو مصحح لاطلاق
العلة عليها فهو مصحح لتقدمها على المعلول وهذا وان كان واقعا في مقام
السند لكنه كلام مشهور فيما بينهم والمقصود هو التنبيه على ما فيه وقد قيل ان
ايراد هذا السؤال مبني على ان يكون المجموع المركب من الممكنات مشتملا على
المادة والصورة اذ المانع من تقدم العلة التامة على المعلول انما يتصور
في هذه الصورة على ما هو مقتضى كلامهم ومن البين ان المجموع المذكور لا يشتمل
على جزء صوري على ما حقق في جواب الاعتراض الاول من ان الهيئة
الاجتماعية لا يعتبر في ذلك المركب ومن ذلك الكلام جار في كل علة تامة

بل على انها علة وكل علة كذلك لا يتقدم على معلولها بل المعنى المصحح لكلمة الفاء
التي هي التعقيب فلا بد من التكلف فيه اذ فيهما معا ولو كان منشأ وجوب
تقدم العلة التامة على المعلول ما ذكره من ان كل جزء منها يتقدم عليه لزم ان يتقدم
المعلول المركب ايضا على نفسه لان كل جزء منه يتقدم عليه كما ذكره وهذا
غلط ظاهر لا يخفى على من له ادنى تأمل فضلا عن حكيم قوله اما يلزم لو كان علة
تامة للكل آه هذا الذي وقع في مقام السند ليس بجيد اذ العلة التامة للكل
لا يمكن ان يكون علة للجزء منه لان هذا الجزء داخل في العلة التامة للكل وليس
علة لنفسه نعم العلة التامة للكل متضمنة لعلل اجزائه بأسرها ولعل مراده
هذا ولكن كانت عبارته قاصرة عنه ثم لا يخفى عليك ان المراد بالعلة التي هي
في العلة التامة والفاعل بل فيها احتمالات كثيرة لكن الاقرب من بينها
هذان الاحتمالان المذكوران تأمل قوله بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه
او الى ما صدر عنه ان حمل الاستناد على اطلاقه كما هو الظاهر يلزم ان يستحيل
التخلف عنه وان حمل على الاستناد بالطريق التأثير عنه فلا يستحيل ذلك
لكنه خلاف الظاهر وسيجيء لهذا موضع نفع فاحفظه واعلم ان الفاعل المستقل

لمطلق المركب كالجنس وتصور ذلك في المادة المخصوصة وهي المركب من المادة
والصورة لا يجدي نفعا والتحقيق ان مجموع اجزاء الشيء عين ذلك الشيء
فاذا اخذ مع غيرها كان هذا المجموع متأخرا عن الاول سواء كانت تلك الاجزاء
بعضها مادة وبعضها صورة او لا قوله اذ لا خارج عنه آه فيه تأمل
لجواز ان يكون امرا اعتباريا له مدخل في ذلك المجموع المركب من الموجودات
الممكنة والواجب لذاته والاولى ان يقال مجموع الواجب والممكن الذي كان الواجب
علة تامة له كالعقل الاول مثلا على رأي الحكماء ممكن لاحتياجه الى كل جزئه
وعلته التامة نفسه اذ ليست جزءا منه ضرورة احتياجه الى الجزء كالواجب لا خارج
عنه اذ لا علة اصلا للواجب وهو علة تامة للجزء الآخر على ما هو المفروض
فليس للخارج فيه دخل وكذا الحال في مجموع الامور الثابتة في نفس الامر
سواء كانت موجودة في الخارج او لا كالامور العدمية الواقعة في نفس
الامر اذ لا خارج عن هذا المجموع قوله العلة التامة مجموع امور آه هذا
الحكم بحث مشهور لكنه هنا في مقام السند ثم اعلم ان السند ليس على ما ينبغي
اذ دعوى لزوم تقدم الشيء على نفسه ليس مبنيا على ما منعه حتى يجدي نفعا

لع

بالتأثير بالمعنى المذكور لانم انه لازم لكل ممكن وانما يلزم ذلك لو ثبت
الانتهاء الى الواجب لذاته اول المسئلة فلا يثبت لكن لعله بالمعنى
المذكور وسيأتي تحقيق الكلام في هذا المقام قوله لا يخفى ان منع هذا
السوال انما يظهر وروده لو لم يعد المجموع الذي هو مجموع اجزائه ممكن قوله
وجوابه يحتمل بهذا ما اشتهر فيما بينهم من ان العلة قسم العلل الى رجح المعم
وسيجي ما يجديك نفعا في هذا المقام قوله فان الدليل المذكور لا يجري فيه لا يخفى
عليك ان الدليل المذكور يجري فيه بادنى تغيير وذلك بان يقال الفاعل المستقل
بالمعنى المذكور في المجموع الذي هو المركب من الواجب والممكن يجب ان يكون فاعلا
في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع ضرورة عدم استناد
بعض الاجزاء اليه بل الى شيء اصلا وقد اخذ هذا فيه بدل قوله ضرورة
استناد بعض الاجزاء الى غيره وغير معلول له فهذا من قبيل البعض على
زيادة الدليل لا مل فيه فيه قوله قيل وهذا اي بالقول بان المراد
الفاعل لا مطلق بل الفاعل المستقل بالتأثير بمعنى انه لا يستند المعم
الا اليه او الى ما صدر عنه يتبين اي ظهر بطلان ما قد قيل انه كوري يكون

فاعل

ما قبل المعم الاخر اي السلسلة المتعددة مما قبل امر سوى واحدة الى غير النهاية
علة للمجموع وهو اي ما قبل المعم الاخر معه سلسلة امر سوى واحدة وكذا الا ما لا يتناهى
وقوله لانه لو كان ما قبل المعم الاخر الخ دليل على بين ما قيل بالقول
بالتسلسل المذكور او على بطلانه قد تقرر وسانه انه لو كان ما قبل المعم الاخر
علة موجدة للسلسلة بأسرها مستقلة بالتأثير فيها لا يستند تلك السلسلة
الا اليه او الى ما صدر عنه ولا شك انه ممكن فيكون صادرا عن نفسه فيكون
علة لنفسه قطعا وايضا يكون جميع السلاسل الغير المتناهية التي قبل ما قبل المعم
الاخر صادرة عنه بل يكون كل من تلك السلاسل صادرة عما بعدها والمستند الى المستند
الى الشيء مستند الى ذلك الشيء فيلزم كون الشيء علة لنفسه بعدد تلك السلاسل وفيه
بحث ستطلع عليه قوله اعترض على هذا الجواب الخ هذا الاعتراض لوجهه معاصر
والمعدوم الكائن بان فاعل المجموع بالاستقلال فاعل الكل جزء كذلك لكونها
مبنية بدليل في الجواب قوله فرضنا ثلثة اشياء وكذا لو فرضنا شيئين
كل منهما معد لعلة اخرى الخ قوله اي لا يكون فاعلا خارجا عن فاعل الكل
فيه انه لا يتم في ما ذكره من انه لو كان ما قبل المعم الاخر علة موجدة للسلسلة

بايراد مستقلة بالتأثير فيها حقيقة لكان علة لنفسه قطعا وذلك لأن ما قبل
المعلول الأخير علة موجدة للسلسلة بأسرها مستقلة بالتأثير فيها بمعنى أن كل جزء
لا يكون خارجا عما قبل المعلول الأخير لأنه بعينه يكون فاعلا للكل وجزءا ولا يلزم
منه أن فاعل ما قبل المعلول الأخير ليس كالخارج عنه وكونه لا يكون داخلا فيه وهو ما قبله
بمرتبة واحدة وهكذا ولا يلزم منه كون الشيء علة لنفسه أصلا لا يستند المعلول إلى ما هو
خارج عن فاعل الكل بالاستقلال على ما هو مقتضى هذا الكلام مع أنه يجوز
أن يستند إلى ما خرج عنه إذا كان صادرا عنه حيث وكذا فيما سبق بمعنى أنه
لا يستند المعلول إلا إليه أو إلى ما صدر عنه فبينهما تدافع بل القول بأن الكلام
السابق ظاهره يدل على أن المعلول لا يستند إلا إلى الفاعل المستقل
أو إلى ما خرج عنه وهو ما صدر عنه وهذا الكلام يدل على أن المعلول لا يستند
إلا إليه أو إلى أثره بل لا فرق بينهما فهم هذا واعلم أن الجواب الأول هو اختيار
الشق الأول ومنع بطلان اللازم وهو التخلف عن الفاعل المستقل بالمعنى المذكور
والجواب الثاني هو اختيار الشق الثاني ومنع لزوم تقدم الجزء الأول على وجود علته
قوله وبهذا يندفع ما أورده القاصرون أن مجموع العلل الذي علة مستقلة لمجموع

المعلولات

المعلولات كما ذكرتم ولا يلزم أن يكون علة لشيء من تلك المعلولات بل لا بد أن لا يكون
فاعل كل منها خارجا عن مجموع العلل المذكورة وهو متحقق فلا يلزم المحذور
قوله يعلله أو يلزم منه أن يكون علة لها لأن تأثيره أكثر الخ وفيه كلام يحتاج
تفصيله وكذا الحال في قوله ولكن التمسك بهذا الخ قال فيما نقل عنه في الحاشية
هذا في صورة التسلسل وفي صورة الدور يلزم ترجيح المساوي وهو في القبح
شريك مع ترجيح المرجوح فقد تم انتهى كلامه ومنع أن العلم بأن الاستدلال
بلزوم ترجيح المرجوح يكفي في التسلسل اللازم أولا وحاجة إلى ذكر التسلسل ثانيا
حتى يحتاج في بيان لزوم إلى المقدمة القائلة بأن فاعل الكل بالاستقلال
فاعل الكل جزء لذلك بمعنى أنه فاعل لا يكون خارجا عن فاعل الكل ثم اعلم أن
ما ذكره في تعريف الفاعل المستقل بالتأثير إن حمل على ظاهره وهو أنه لا يستند
المعلول إلا إليه أو إلى ما صدر عنه لا يكون شيء من أجزاء السلسلة فاعلا مستقلا بالتأثير
وإن حمل على معنى أنه لا يستند المعلول إلى أمر خارج عنه أصلا أو إلى خارج غير صادر عنه
كان كل ما قبل المعلول الأخير من السلاسل الغير المتناهية فاعلا مستقلا بالتأثير لصدق
تعريفه عليه ولا يلزم ترجيح المرجوح بل يلزم توارد الفواعل المستقلة الغير المتناهية على معلول

واحد بحصر تامل **قوله** وقد اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون علة المجموع باسرها المعنى المذكور بتمامه
بعض اجزائه مع عدم جواز كون العلة عين المعلول كما يحمل على بعد ان يكون المراد بالعلة التامة
كذلك يحمل على بعد ان يكون المراد بها الفاعل المستقل بالتاثير بالمعنى المذكور
فلا يكون بعض كما يسأل منها الى نفسه انتهى وتلك العلة لا يمكن ان يكون عينها لا خفاء
في ان المنع المذكور انما اورد عليه على بعد ان يكون المراد بها المعنى المذكور وان الجواب
عن الايراد ذلك على طريق المذكور ولو اخذت تلك العلة الموجودة على الوجه المذكور
كما يجوز كونها اخص عينها وما ذكره في بيانه حيث قال لان العلة الموجودة للشيء سواء
كان الجزء اذا قرر الكلام على الوجه المذكور سابقا ولا شك ان القول
بالعلة لو استدعى التقدم والمغايرة لكانت العلة التامة ايضا كذلك وبالجملة
لا فرق بين العلة التامة والفاعل المستقل بالمعنى المذكور في وجوب التقدم على
المعلول وعدمه وما ذكره المصنف لا يدل عليه **قوله** ولا اول هو المشارح فيه الذي
نحن بصدد ابطاله بدليل لا يخفى عليك ان الكلام ليس مبنيا على ابطال التسلسل
كيف والكلام في المسلك الذي لا يتوقف على ابطال الدور والتسلسل قلنا بعد
ابطال التسلسل كل واحد من السلسلة تام منها لانه التام من حيث العلة والعلل لك

رد

وقع من الغلط والنقل ولذا اردت الاطلاع على حقيقة الحال فارجع
الى ما ذكره المحقق الشريف في بحث العلة والمعلول من شرح المواقف وغيره لانه ذكره في
توضيح دليل ابطال التسلسل وانه هناك في غاية الحسن بخلاف ما حرره بعينه
قوله فانه نظر بديهة فيه انه لم لا يدل ان يثبت **قوله** لا يخفى على الناظر فيهما
قد عرفت بعض ما يتجه عليها ولا تغفل **قوله** من الايراد الاول الاول والثاني
من الايراد الثاني في **قوله** لكونها عين وجه التقدم كذا في النسخ وعدم
وجوب التقدم لا يدل على جواز كونها عين المعلول فلعل في بعضها لم لا يجوز
ان يكون المعلول بناء على ما ذكره كما يدل على ما سبق تقريره كلامهم في مقام المنع
والسند تدبر **قوله** اذ لو جاز ان يكون العلة التامة نفس الممكن يكفي اي الممكن في وجوده
هذا ام بناء على ان جواز كون العلة التامة نفس الممكن على ما جوزه انما هو فيما اذا
كان المعلول مركبا حاصلا لا في مطلق المعلول ولا في مطلق المركب بل انما هو في بعض
المركبات الخاصة ولا شك ان العلة التامة وان كانت نفسه لكنه لا يكفي
في وجوده بل هو محتاج الى غيره في وجوده كالاجزاء واحتياج كل ممكن الى
مطلق العلة مما لا خفاء فيه ولم ينكره احد لا بناء فيه كون العلة التامة في بعض

الصور المذكورة عن الممكن ومنه علم ضعف قوله ولو توجه ذلك الى المنع
المذكور وهو منع عدم جواز كون العلة التامة نفس معلولها فيمنع افتقار الممكن
الى غيره قوله وح ينسد اثبات الصانع بالكلية هذا الحكم
مبنى على افتقار كل ممكن موجود الى مطلق العلة سيما الفاعل وهو منقوض
عليه ولا شك في كون العلة التامة عين المعلول في بعض المواد ولذا اضطروا
كون العلة هي الفاعل المستقل في اثبات دفع السؤال المذكور وفيه علم
ان الانسداد المذكور لا اثر المانع وفيه بحث لان الكلام على الذي قرروا
ذلك المنع وعدلوا الى دليل آخر فهو قوله والا لكان قديما وما
ذكره من بيانه انما يكون نفعا لو كفى ذاته في وجوده وانه لما ذكرنا آنفا
قوله لجواز استنادها الى ممكن قديم لا يخفى ان قول العلة التامة للحادث
لابد ولو يكون حادثة لذلك لان قدم العلة التامة يستلزم قدم المعلول
فلا بد في حصول كل حادث حصول امور حادثة مترتبة غير متناهية سواء كانت
موجودة في الخارج اولا لكن الكلام في ان التسلسل في امثال تلك الامور جائز
او لا فتامل قوله فلو كان علة تامة لنفسه كان واجبا لعلم فيه مما ذكرناه
آنفا

آنفا فلا تغفل قوله لانه انما يرد هذا السؤال معارضة ومنع كالاستدلال
الدليل المدعى قوله لانا نقول الواجب الخارج من التقسيم هو ما يحكم العقل بوجوده
بالنظر الى ذاته بمعنى انه يكون مراده هو ثبوت وجود الشيء بالنظر الى ذاته بل لا يكون
لغيره مدخل في وجوب وجوده ولا يعتبر في وجوده الا غيره سواء كان ذلك
الغير داخلا في ذاته او خارجا عنه ليوافق مقتضى القسمين الذين اعترفوا
بصحتها وح لا يلزم كون الممكن المركب الذي علته التامة نفسه داخلا في الواجب بنفسه
لافتقاره الى اجزائه ومنه يعلم انه كل مركب ممكن فيكون كل من الواجب والممتنع
بسيطا كما ذكرناه قوله لانا نكتفينا دخول الواجب على بعض التقسيمات
الى ان حسن ما فيه مما ذكرناه آنفا واعلم انه قد وقع في بعض النسخ في
ان العلة للشيء الاكثر ان يكون نفسه اذ الممكن هو ما لا يقتضي ذاته الوجود
والعدم اقتضاء تاما فلو كان علة تامة للنفس كان ذاته مقتضيا لوجوده
اقتضاء تاما اذ العلة التامة يقتضي وجود المعلول وفيه انه هذا يدل على
عدم كونها عين والصحيح ان اقتضاء ذات الشيء وجوده اقتضاء تاما
انه لا يعتبر في وجوده الا امر لا يستند الى ذاته ولا شك ان المركب يحتاج

كتابخانه ... ١٦

الا كل من اجزائه ولا يستند شيء منها اليه بل هو المستند الا كل منها فلا يلزم كون
العلة التامة بتمامها عينه لئلا يكون الممكن ممكنا وان يكون واجبا لذاته
ولذا وجب طة قوله وهو العلة البسيطة وليس العلة التي هي علة
الا علية لا يلزم ان يكون بسيطا لجواز كون تلك العلة الا علية مركبة مع العلة التامة
البسيطة فلابد ان يكون فاعلة كما قالوا ... وذلك حيث لا يتصور المانع
عن المقتضي لما كان كون الارتفاع جزء من جميع العلل التامة محل توهم وتردد
بخلاف سائر العلل الناقصة مثل المادة والصورة ونحو ذلك كما سيظهر
اشار الى دفعه ولم يتعرض لغيرها وفيه بحث لان ارتفاع المانع وعدم
مطلقا متحقق في جميع العلل ولو حمل على البعض الماهيات والاشياء
اذا كان من شانه ان يمنع المعلول وينافيه فارتفاعه وعدمه معتبر
في العلل ولو لم يكن كذلك لم يكن ارتفاعه معتبرا فيها كان فيه محل
تامل لانه معلوم انتفاؤه وما حمل لان كلام المص معلوم الانتفاء على
التقدير كان او مشكوك على التقدير الاخر ولعل قوله كما قالوا اشارة
الى ما ذكرناه ... ضرورة لان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري

فيه

فيه ان الممكن على ما ذكروه هو ما لا يقتضي ذاته الوجود والعدم
اقتضاء تاما ويجوز ان يقتضي ذاته مع شرط عدمي او وجودي
غير مستند الى ذاته الوجود وكذا يجوز ان يقتضي ذاته الوجود اقتضاء
غير تام ويكون هذا الاقتضاء مع انضمام امر اخر تاما او يكون
هذا الاقتضاء لافادته رجحانا كافيا في وجوده وقد سبق منا
الاشارة الى ذلك وعلى جميع هذه التقادير لا فاعل لوجود المعلول
ولابد لنفي هذه الاحتمالات من دليل وسيجيء ما يجديك نفعا في
هذا المقام قوله سيلتفت سواء في العلل التي في الماهية الا ان
المعلول لو كان بسيطا ولفاعل مختارا لا يحتاج الى المادة والى
الصورة ولعله جميعا انتهى كلامه فيقصر في العلل على الاربع
المشهورة ولم يذكر المعد والمعين والالة والشرط ونحوها لانها
راجعة الى تلك الاربع كما بين في موضعه قوله وهو مع قدم
الكلام عليه قوله ولو لم يتم ذلك لانهدم البرهان عن اسه اذ
لا يتم الا في هذا المقام ومع ذلك ليس تحقيقي مما يتم الزاما

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وذلك لان العلة الفاعلية الكاملة ماخوذة مع جميع ما يتوقف عليه المعلول كان شرطاً او آلة او
ما يتوقف المعلول الخ ما هو خارج عن العلة الفاعلية وعن جميع ما يتوقف عليه المعلول كالاشياء وذكر
ينفع ايضا الا ويرد الى ان يتوقف امر اخر وهو ان لمانع ان يمنع احتياج ولا يمكن وجود
الى جملة فاعلية موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا او آلة او لا فان
المعلول المركب من العلة المادية والصورية مثلا لا يتوقف على تلك العلة الفاعلية لان
ما يتوقف عليه هو العلة المادية والصورية ومجموعهما عين المعلول فاذا اخذ مع العلة الفاعلية
لا يحتاج المعلول اليها ولا يلزم احتياج المعلول الى نفسه وتقدمه عليه هذا بعينه هو ما يأتي
في علية العلة التامة وفي تقدمها على المعلول فلا ينفع في العدول عنها اليها فتأمل قلنا العلة
التامة لا يتقدمها على المعلول الخ قد سمعت ما يتعلق به وايضا ما قدمه قدس سره في غير هذا
الكتاب ليس في العلة التامة بالمعنى المراد ههنا كما مر وسنه يعلم حال القول والجواب اورد هذا
المنع الخ اقول وتقدم الكلام الخ قد عرفت ما فيه فتذكر فان الكثرة التامة لا يقتضي
هذا الابداع على ما ادعاه الخ هذا عجب كما مر كما لا يخفى على العقل واما فوقه الى الواجب هذا
الترديد قبيح لانه لا شك ان سلسلة المعلول الاخيرة الى الواجب محتاج الى المعلول الاخير
الخ فكيف يكون ما فوقه علة تامة لها اقول هذا ايضا مر الخ الحال فيه ايضا مثل ما مر والملزوم
منه عدم دخولها في العلة التامة قبل لكن انعيالا اذا كان بقية الاجزاء داخلا في العلة التامة
الفاعلية فيكون العلة التامة للجملة الثانية هي نفس تلك الجملة مع امر خارج عنها
وهذا كالشق الاول الذي ذكر فيه انه انحصر للزوم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وان الجزء

ذكرناه على منع ... تقدم العلة التامة فلا يدور التقدم بمرتبة واحدة مما لا اعتداد به لا يخفى
ضرورة ان الفاعل [illegible] المجموع واجزائه [illegible] بوجود [illegible] ما فيه فنذكر
في ذلك الامر الزائد الموجود الخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا فقد ذكرنا فيما سبق ما يحدث
نفعا ويمكن ان ينسب الجملة الثانية وهي جملة الممكنات الى العلل الفاعلية بنفسها
بدون اعتبار الترايط كما سنذكره المص وهذا اشارة منه قدس سره الى تقرير البرهان بوجه اخر
وهو ان يقال اذا اعتبرنا العلل الفاعلية انفسها بلا اعتبار الترايط جملة واحدة واحدنا
الممكنات جميعا علة اخرى ونسبنا الجملة الثانية الى الاولى فلا تخ اما ان يكون في الجملة الاولى
امر خارج من الجملة الثانية اولا والثاني ولا اخفاء في ان الشق الاول ح ينحصر فيما يكون الامر الزائد
فيه معتبرا في العلل الفاعلية انفسها ويندرج ما يكون الامر الزائد فيه معتبرا في الاحاد
الزائد فيه معتبرا المعتبر معها في الشق الثاني فهذا الشق اخص من الشق الاول ولا تفاوت
بينهما في التكلم من الابحاث وغيرها كما يظهر بالتامل الصادق اقول الاتيان بابطال
الجزئية ههنا [illegible] بوجهين [illegible] التفاوت بين ابطال الجزئية ههنا بالوجهين وبين ابطالها
هناك بانها مردود هنا بالجامع [illegible] الاهمال وما ذكره في الوجه الاول بعينه ذكره الا ما
ذكره في الوجه الثاني فانه بعينه هو ما سبق تامل وقد عرفت ايضا ان الفاعل للمجموع
وفاعل الاحاد ح هذا سند لمنع كون علة جزء اولى بان يكون علة جزء اولى بان يكون
علة ولا يظهر وجه ذكره هنا الا فيها هناك مع ان نسبته اليهما على السوية ويمكن ان يوجه
كلامه قدس سره بما يندفع [illegible] هذا الكلام لم نوجد في بعض النسخ المنقولة من خط المص

الحمد لله

رحمه الله والحق انه وان كان غير ظاهر من العبارة لكنه يلائم ذلك من حيث المعنى فيحمل عليه [illegible]
فتذكر هذا حاصل ما سبق وخلاصته فلو كان عين المعلول لكان بطلانه في العلة
التامة محل بحث قد تقدم تفصيله وقال في الحاشية اذ لو كانت العلة التامة عين المعلول
والكلام على تقدير امتناع ذلك وقد علمت ان امتناع كون العلة التامة عين المعلول
انما هو في الممكنات الصرفة انتهى كلامه وفيه بحث يعلم مما ذكرنا فيما سبق ولانه يكفي المعلول
الاخير علة لشيء من الاحاد فلا يدخل في عدد مجموع عللها الا خفاء في ان انكار احتياج المجموع الى
المعلول الاخير هو انكار احتياج المجموع الى المعلول الاخير هو انكار احتياج الكل الى جزء
واستحالته وعدم علية المعلول الاخير لشيء من الاحاد لا يستلزم عدم دخوله في علة المجموع كيف
ويلزم [illegible] على ان العلة المشهورة ليست بداخلة في العلة التامة الكائنة لمعلولها اوقوله وفيه
النظر السابق اشارة اليه وهو ان المجموع بهذا المعنى موجود لانه [illegible] بعض احادها
وهي باسرها موجودة وهو مغاير لكل واحد من الاحاد فيكون جزءا من علته
التامة فلا يكون المعلول الاخير خارجا عن علته التامة وهذا النظر مخصوص بشق العلة
العلة التامة كما سبق فافهم وقرره بعضهم هذا الوجه للمحقق الطوسي قدس سره
كما سنذكره المص والاولى ان يجعل ليتم طريقا على حدة لا تقريرا للطريق السابق وهو ان
المؤثر التام المرتب في كل مجموع هو جميع اجزائه ح هذا ناش من عدم الفرق بين الكل الافرادي
والكل المجموعي بمعنى الجميع هنا اما ان يوجد بمعنى الكل الافرادي فيلزم ان يكون كل واحد واحد
من الاجزاء مؤثرا تاما في المجموع بمعنى الكل المجموعي فيلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وايضا ان المؤثر

لكان لعدم [illegible]

انما يكون بانضمام [illegible]

واما ان يوجد [illegible]

هو الفاعل والموجد وليس جزء في اكثر المركبات فاعلا ولا موجدا ولذا عد والعلة الفاعلية من العلل
الخارجية الخارجية عن المعلول ومنه علم ان قوله لان الموثر التام هو ما يستتبع على المعلول بالذات
ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما ليس على ما ينبغي لانه لا يكفي في الموثر التام ما ذكره بل لا بد له معه من
التاثير والايجاد وايض لا خفاء في ان بعض المركبات يحتاج الى امر خارج كمجموع العقول العشرة
مثلا فالقول بان مجموع اجزائه علة تامة له ليس بجيد ولذا الحكم الكلي بان الموثر التام القريب في كل
مجموع هو علة تامة له محل بحث وبالجملة هذا الكلام من الامور القريبة الواقعة من المحقق الطوسي وكيف خفي
عليه حقيقة الحال في تحقيق هذا المقال ولا وجه بجعل امثال هذه المطالب العالية مبنية على امثال
هذه المقدمات الواهية اذا تقرر ذلك فنقول السلسلة الموجودة الغير المتناهية مفتقرة الى
علة لكونها ممكنة من حيث المجموع ثم اعلم انه يرد في علة علة السلسلة الموجودة الغير المتناهية وهي
اجزائها باسرها بانها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها ولم يردد في علة السلسلة المذكورة
بانها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها ولعل ذلك بناء على ان علة السلسلة المذكورة هي اجزائها
باسرها كما ذكره ويتجه عليه ان اجزائها باسرها ايض لا يخرج عن احد الامور المذكورة وايض ان اجزائها
باسرها ايض مجموع فعلتها هي جميع اجزائها لما تقرر من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه
فالاولى ان يردد في علة السلسلة المذكورة من اول الامر ثم ان قوله وعلتها اي علة علة السلسلة التامة القريبة
كذلك اي مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع كما ان العلة التامة القريبة للسلسلة المذكورة مفتقرة
اليها مستدرك في تقرير الدليل المذكور مع كون الترديد المذكور في علة علة السلسلة المذكورة وتامل
وسيجيء ان العلم ان هذا الدليل منقوض بمجموع العقول العشرة مثلا لان هذه السلسلة مفتقرة
الى

الى علة تامة لكونها ممكنة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا وعلتها التامة القريبة هي اجزائها
باسرها لما تقدم من ان الموثر التام القريب وهي ايض ممكنة مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع
ومن حيث الاجزاء جميعا وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها ولا اول والا لاستلزم
تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني والثالث لما تقرر من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع
اجزائه ومنه علم ان ما ذكره في ابطال الشق الثاني يدل على بطلان الشق الثالث ايض ويلزم
من فساد الاقسام كلها امتناع وجود السلسلة المذكورة لاستلزامها وهو وجوب تخلف استنادها
الى علة مع امتناع الاستناد اليها وايض انه منقوض بمجموع الامور الموجودة في نفس الامر سواء كانت
واجبا او ممكنا نعم تقريره على ما ذكرناه آنفا ومنه يعلم ان اثبات كون السلسلة الموجودة الغير المتناهية
مفتقرة الى علة تامة لا يحتاج الى كونها ممكنة من حيث الاجزاء بل يكفي فيه كونها ممكنة من حيث المجموع
والجزء الاخير لا يمتنع التخلف عنه بالنظر الى ذاته ثم قد يقال ان الاجزاء باسرها لا يمتنع
التخلف عنها بالنظر الى ذاتها بل لاشتمالها على كل واحد واحد منها واستلزامها له بل نقول
لاستلزامها سائر العلل الخارجة عن المعلول ايض فتدبر وهو الثاني بان كل جزء من الاجزاء
متقدم بالذات ثم مبنى هذه الوجوه الثلثة كلها على عدم الفرق بين الكل المجموعي والكل الافرادي
وانه بين وايض ان المركب من الواجبات الصرفة ممكن وعلته على مقتضى ما ذكره هو جميع اجزائه
وهو اما عينه او داخل فيه او خارج عنه والكل باطل لما مر في الدليل فهذا الدليل منقوض به ايض
وهي مغايرة للمجموع في النظر اما هو مغاير لشيء فهو اما داخل فيه او خارج عنه فيلزم
ان يكون الاحاد بالاسر داخلة في السلسلة المذكورة او خارجة عنها والكل منهما باطل لما مر لان الخارج

لو كان علة الآحاد بالاسر لكن شيء من الآحاد معلل لغيره غير تام ومع ذلك ليس هو الدليل المذكور
فيما سبق حتى يكون ملخصا له ولعل ما يؤول اليه تدبر فاجاب المحقق بالدليلين المذكورين بل الدلائل
الثلثة كما ذكره لكن الدليل الثاني لا يجري نفعا لكونه تمثيلا وفيه ما فيه ثم اعلم ان اعتراض الكاتبي
لما كان منعا مع السند كما ذكره كان جواب المحقق ابطال السند والمجري نفعا اذا كان مساويا
له ذلك وليس كذلك ولا يخلو هذا الوجه الاول في هذه المقدمة عن الخصم وما ذكره في بيانه
لا يدل عليه الموجد مستقل في الآحاد بان لا يستند وجوده فيه كلام سيطلع عليه
اذ العلة التامة يجب وجود المعلول عنها من الآحاد او من الوجود بدرهن المقدمة نظرية تنساق موضعها
وفيه كلام طويل الذيل فصله في ذلك الموضع وسنذكره في الطريق الثالث انشاء الله الى ذكر
ويلزم منه امتناع عدمه ثم لا حاجة الى اخذ امتناع العدم من اجل العلة اللازم من وجوب الوجود منها
بل يكفي وجوب الوجود فيما هو المقصود في هذا المقام لان علة شيء منها اي من المجموع وكل
ما دخل فيه ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته اذ كل ما هو جزؤه ممكن بالذات فلا يكون نفسه ولا جزؤه
هذا قريب من الطريق الثالث الا انه اقرب منه فانقله عن العلامة الشريف قدس سره والمحقق العلامة
قدس سره فلا وجه لجعل طريقا على حدة دون شيء منهما كما اشرنا اليه ولو سلم ذلك لزم احتياج
المجموع الى موجد مستقل بالمعنى المذكور لكفى في اثبات المط وهو وجود الواجب لذاته فيقال
لا بد من علة يجب بها وجود المعلول لها او يا يصدر عنها وهو معنى الموجد المستقل بمعنى المذكور
وهذا لا يكون الا واجب الوجود وممتنع العدم لكن هذا اي وجود علة كذلك في الغرض المذكور
وهو فرض انحصار الموجود في الممكنات ثم اذ لا شيء يجب به وجوده او يمتنع عدمه على هذا الغرض المذكور

والاثر

ولا اسلم ان الوجوب بالوجود وامتناع العدم متلازمان بل لاجل فانهما اذا تقابلا في المضاف
اليه كانا متلازمين واذا اتحدا فيه كانا متقابلين ولما احدهما الله في هذه اشارة الى انه يمكن تقرير
البرهان بكل منهما ولا تفاوت بينهما الا بمجرد الملاحظة من العجب من ناظر فيهما انه يعني ولا اعتراف بالحد
القايلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود لذاته ضرورة او الحكم بانها ضرورية على
ما في السنخين ينافي تجويز كون العلة التامة في الممكنات سواء كانت صرفة او لا نفس المعلول
لان المعلول يمتنع عدمه بالنظر الى علته التامة فاذا كانت العلة التامة عين المعلول كان المعلول
يمتنع العدم بالنظر الى ذاته فيكون واجب الوجود بناء على المقدمة المذكورة تامل وقد عرفت ما يجديك
نفعا في هذا المقام وقد ذكر الملخص ان علته ثم ليس هذا الا ملخص السؤال الاول لا الثاني والثالث
على ان لا كونه ملخصا له ايضا بل فلا تغفل فقد احال في ابطال شق الوجوب ثم الاولى
ترك الكلمة في بان يقال فقد احال ابطال شق الوجوب الخ فانها مستغنى عنها ان لو سلم تقارب
فهو لا يبلغ الى الاحالة ولم يرد هناك على ان قال ثم هذا نقل عما سبق من حيث المعنى ولا فليس
فيه هذا الكلام بعينه كما لا يخفى على المتامل وايضا المراد ان يرد هناك على القول المذكور ام في قبل
ولا فقد زاد امتناع جواز كونه عينا ايضا فافهم فالحوالة غير صحيحة والكلام في كل
مرآ وهذا الكلام فيه اعتراض عليه بوجهين احدهما ان الحوالة غير صحيحة بان يكون التفاوت
بين الطرفين بينه والثاني ان الكلام في الموضعين ليس بتام الا انه يقال ان قوله والكلام في الموضعين
ثم عطف تفسيري لقوله فالحوالة غير صحيحة وفيه بعد بعيد او لعلته وقد فرض معدومة
قد يقال فيه ان فرضها معدومة لا يجري نفعا وقوله لم يلزم منه محال الا ان اسناد كل معلول

فرض مع استناد علة مدفوع بان كليهما موجودان وفرض استنادهما لا يصلح وبالجملة كل معلول واجب
وجوده لغيره وهو علة وهما معاً موجودان وهكذا حال العلة بالنسبة الى علتها ومنه يستفاد
ما في قوله لان المفروض عدم العلة والمعلول ويمكن ان يقال ان الشيء اذا كان واجبا كان عدمه محالا
بالذات او بالغير فعدم المعلول ح اذا كان وجوده مستندا الى الواجب لانه يلزم عدم الواجب
لذاته واذا كان وجوده مستندا الى ممكن اخر غير مستند الى الواجب لذاته اصلا لا بالذات ولا
بالواسطة فعدمه مع بقاء علته ح لانه يلزم تخلف المعلول عن علته الموجبة واما عدمه مع عدم
علته فليس ح فلو كان مجموع الممكنات الصرفة الغير المستندة الى الواجب لذاته معدوما لا يلزم
ح فلا يكون وجودها واجبا فثبت ان ما يجب به وجود الغير اما واجب بالذات او مستند
اليه هذا تحقيق ما ذكره المص في هذا المقام بتامل نظير لك حقيقة المرام   ووجوب ذلك الغير
بمنزلة وضع المقدم فيه تامل اذ الظاهر ان وجود ذلك الغير بمنزلة وضع المقدم لانه مودى
المقدم فلا حاجة الى وجوبه وفي كون ما ذكره سرا في الوجه الذي ذكره في المقدمة المذكورة
او في تحقيقه بحيث يظهر بالتامل الصادق   كان بمنزلة شرطيات غير متناهية غير منتهية
الى وضع مقدم لا يكون عاليا الى وضع مقدم على وضع مقدم كيف هاكر وضع مقدمات غير
متناهية بناء على الفرض المذكور وايضا لا خفاء في ان الكلام في بيان المقدمة الاولى القائلة بانه
لو لم يوجد واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره ولا وجه في بيانها الا ما ذكره فلا يلزم وجود
شيء منها الا انه مبني على المقدمة الثانية القائلة بانها اذا لم يوجد واجب لغيره لم يوجد موجود اصلا
تدبر   واذا حققته فاعلم بانه اقوى الطرق ح فيه بحث لانه لا يتم بمجرد تحقيق ما سبق

ههنا ... بالغير غير متنا ... حاجة

انه

انه اقوى الطرق واوثقها لان المقدمة القائلة بان الشيء ما لم يجب لم يوجد في غاية الخفاء
ومن النظريات التي تحتاج الى انظار دقيقة ثم انه بالنسبة الى الطريق الرابع حكم على ما لم يعلم بعد
لا خفاء في انه لا تفاوت بينه وح هذا الحكم عند التامل كما لا يخفى ولو كان الوجه الثاني انه لو لم
يوجد واجب لذاته لم يمتنع عدم جميع الاشياء فلا يوجد موجود اصلا الى اخر الدليل كان اتم
كما ذكره وايضا هذا الحكم منه ينافي ما ذكره من ان هذا الطريق اقوى الطرق في هذا المسلك وهو ولا علة
ط   لما لا او فطر من ملاحظة مفهوم الممكن وهو ما لا يقتضي ذاته من حيث هي هي وجوده ولا
اقتضاء تاما ضروريا فان اقتضى ذاته من حيث هي هي وجوده اقتضاء غير تام ضروري بل
يكون وجوده راجحا بالنظر الى ذاته رجحانا غير واصل الى حد الوجوب فان كان هذا
الرجحان كافيا في وجوده لم يحتج الممكن في وجوده الى غيره بل كان مستقلا فيه ولا يلزم منه
ترجيح احد المتساويين ولا ترجيح على الاخر وكذا لا يلزم ترجيح المرجوح ولا ترجيح ولا ترجيح بلا
ترجيح الراجح وفساده غير بين وحقيقة الحال في هذا المقام لا ينكشف الا بتحقيق ان الاولوية
الذاتية لاحد طرفي الممكن لا يتصور او يتحقق ان الاولوية الذاتية لا يكفي في الوقوع ومن الاسفا
في مباحث الامور العامة وسيجيء في الخاتمة ما يحدثك نفعا في هذا المرام واستبان منه ان الاول
ليس بكاف من ملاحظة مفهوم الممكن بل لا بد هناك من انظار دقيقة ثم انه لو اقتضى ذاته بشرط امر
عدمي وجوده مثلا اقتضاء تاما ضروريا كان موجودا بلا احتياج الى امر موجود ولا بد من نفي
قوله   هذا الاحتمال ايضا حتى يتم ما ذكره وقد سبق منا في صدر الكتاب جميع ذلك فلا نعيد وسياتي
كلام يتعلق بذلك ايضا فلانه نوع الوجود ضرورة ان الشيء ما لم يوجد هذا ممنوع وان ادعى البداهة

بجواز ان يقتضي الذات من حيث هي هي الوجود كما يقوله المتكلمون ان ذات الواجب من حيث هي هي يقتضي
وجودها اقتضاء تاما من وراء ان وجودها زايد عليها والفرق بين اقتضاء الذات وجودها
وبين اقتضائها وجود غيرها ان الاول ليس فرع الوجود والثاني فرعه ثم لا بد له من دليل وهذه
المقدمة مما يتوقف عليها جميع براهين اثبات الواجب لذاته سوا كانت متوقفة على ابطال الدور والتسلسل
او لا فالامر في اثباته بالدليل مشكل ولذا قال بعض العارفين قدس الله اسرارهم باي مستدل اليقين حصول
باي جوهر يحتمل تمكين بود اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم والدين القويم والنهج القديم
ثم تعقل فيه بعد فتدبر والمرتبط بالسلسلة اذ لم يكن في وسطها يكون طرفا لها ايضا هذا ثم
لان الارتباط بها اذا كان بمجموعها من حيث المجموع لا بواحد من احاد تلك السلسلة فطرفه ليس في وسطها
بل في طرفها ولا فلا يستقيم واعلم انه على تقدير صحته انما يدل على انقطاع السلسلة المذكورة لا على
بطلان التسلسل مطلقا ولذا لا يدل على بطلان الدور كذلك فتامل فقد تبين ان كل واحد من
تلك السلسلة قد عرفت ما فيه فتذكر فلا اقل من ان يكون موجدا لواحد منها ابتداء
لا يلزم هذا لما زعمه عليه اذ امتناع الحصول بدون شي لا يستلزم ان يكون هذا الشي موجدا مطلقا
فضلا عن ان يكون موجدا ابتداء فيكون واقعا في نظام السلسلة هذا ايضا ممنوع
بعينه لما ذكرناه انفا والصحيح عليك انه قوله تاملت فيه وفي انه لم يجوز ثم اشارة الى بعض ما مر من ان المنع
المذكور فيحصل المجموع بدونه وانت خبير بما فيه مما مر مرارا لزم توارد علتين على معلول
واحد هذا ثم وقوله لان ذلك البعض علة موجدة في السلسلة فرضا ممنوع بان العلة الموجدة
لا يلزم ان يكون مستقلة ولو سلم فلا يلزم ان يكون الخارج كذلك تامل فيه ما فيه وفيه النظر

السابق

السابق يعني انه لا يجوز ان يكون علة لكل واحد من الاحاد هو الواجب فيما فوقه فلا يلزم الانقطاع
قوله يجب كون ذلك الخارج علة لبعض الاحاد قلنا ان اراد العلية الاستقلالية فممنوع قوله ولا يتحقق
لكل من الاحاد بموجده الواقع في السلسلة يحصل المجموع بدونه قلنا لم لا يلزم وذلك ان لو لم يكن
للخارج مدخل في وجود بعض الاحاد وهو ممنوع اذ لا يلزم رفع العلية الاستقلالية رفع العلية المطلقة
وان اراد العلية بالمعنى الاعم فعليته لجميع الاحاد مسلم لكن لا يلزم منه انتهاء السلسلة كما مر ثانيا
اليه وايضا على هذا الشق قوله واذا كان علة لبعض الاحاد يلزم توارد علتين مستقلتين على معلول
واحد ممنوع والسند قد مر مرارا فيستغنى هذا ثم بناء على ما مر مرارا من الفرق بين
الكل الافرادي والمجموعي ولا بان يكون معينا تامل فيه ما فيه فحينئذ ينقطع السلسلة
هذا ايضا ممنوع لانه انما يلزم اذا كان الواجب علة تامة لما يحذو حذوها والمنع الذي اورده الكاتبي متوجه
اليه والله تعالى اعلم فتبقى قال فيه انه يجوز ان يكون المقصود في هذا المقام ابطال التسلسل في العلل
المستقلة واما ابطال التسلسل في العلل الغير المستقلة فغير مقصود فيه بل الاستحالة بوجه اخر
ويحتمل ان يكون قوله فتفكر اشارة الى هذا تامل فيه ما فيه والاستدلال في وجود موجود
انت خبير بما في هذا المقام ودفع سائر المقدمات التي ذكرها في بيان اللزوم الدور والتسلسل
مما سبق منا في الطريق الاول من المقصد الاول فلا استلزامه تقدم الشي على نفسه وتاخره عن نفسه الا خفاء
في ان كلا من الامرين في صورة الدور علة ومعلول بعا فلكونه علة متقدم ولكونه معلولا متاخر
وكل من الفسادين باعتبار دون الاخر وهذا مبني على ان العلة مطلقا متقدمة على المعلول
وقد نقلنا الكلام عليه مفصلا واعلم ان امتناع الدور اما بالضرورة كما ذهب اليه الامام

الآرمي فيما ذكره بخلته وليا بالاستدلال كما مر ط   لا والبرهان التطبيقي قال في شرح المواقف هو العمدة
في ابطال التسلسل بجريانه في الامور المتعاقبة في الوجود كالحركات الفلكية وفي الامور المجتمعة سواء كان بينها
ترتيب طبيعي كالعلل والمعلولات او وضعي كالابعاد او لا يكون هناك ترتيب اصلا كالنفوس الناطقة المفارقة
وليس ايضا متوقفا على بيان كون العلة مع المعلول فيستدل به على تناهي هذه الامور كلها اي على الاطلاق
هذا عند المتكلمين لا الحكماء كما سيظهر واعلم ان الدليل السابق انما يجري في سلسلة الممكنات سواء كانت علة
في العلل او سارية في المعلولات كما لا يخفى على ذي فكرة   فيعتذرون عنه بانه موهوم محض لانا لا ننكر
ان مراتب الاعداد ليست بتفاصيلها موجودة في العقول الناقصة لعدم اقتدارها على ملاحظتها
تفصيلا واما في المبادي فلا بد ان تكون موجودة تفصيلا والا يلزم عدم علمها بها كذلك وانه يستلزم
النقص في الواجب والحال المسطور في غيره من العقول المجردة وانه خلاف مذهبهم وايضا ان كل من تلك المراتب
متصف بصفة ثبوتية في نفس الامر مثل انها فوق ما بعدها وبعد ما فوقها فلا بد ان يكون موجودة
ثابتة في نفس الامر لان ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له كما هو المشهور فيما بينهم وانكار اتصافها
بصفة ثبوتية في نفس الامر من المكابرة والاعتقاد في انا جريان برهان التطبيق لاستدعى الوجود
في الذهن وفي نفس الامر فالاشكال باق لا يندفع بما ذكره اللهم الا ان يقال ان اكثر المتكلمين لا يقولون
بالوجود الذهني ولا يلزم عندهم من كون الشيء معلوما كونه موجودا ولا يرد عليهم الا ما ورد
عليهم لاجل انكارهم بالوجود الذهني من كون المعدوم المطلق معلوما ومتصفا بصفة ثبوتية او
كون جميع المعلومات موجودات خارجية وكون جميع الامور المتصفة بالصفات الثبوتية
موجودات خارجية تأمل في هذا المقام يظهر لك المرام واعلم انه اعترض عليه بوجه اخر ايضا

للخارج لا يكفي فيه الوجود صح

وهو ان

وهو ان الحكم انما يتم من المجموع اه من باب العلل والمعلولات ومن قطع عدد متناه منها حتى يحصل
جملة اخرى ومن انطباق احديهما على الاخرى على الوجه المخصوص فيكون المجموع محالا او لا يلزم من ذلك استحالة
شيء من اجزائه فان قيام زيد وقعود عمرو وكل واحد من جزئيه ممكن في نفسه واجيب عنه بانه اذا كان
المجموع محالا لا بد ان يكون شيء من اجزائه او اجتماعها محالا ونحن نعلم بالضرورة ان ما سوى
التناهي ليس محالا   فتامل فيه ما سبق من ان الامور المتعاقبة في الوجود لا وجود للسلسلة الغير
المتناهية فيها اصلا لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا وقيل لا نم ان السلسلة الغير المتناهية
منها غير موجودة غاية الامر انها غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في جميع
الازمنة المتعاقبة التي هي ازمنة وجود جزء جزء ويمكن ان يكون ذلك اشارة الى ان الوجود
الخارجي قد ضبطها في الازمنة المتعاقبة الغير المتناهية وهل يكفي هذا الضبط في التطبيق في الازمنة
الغير المتناهية وقال الامام الرازي في المطالب العالية استغرقت بعد الافكار في المسالة مدة اربعين
سنة متوالية على انه كاف فيه فتدبر   واما حقيقة الامور الغير المتناهية مفصلا فهذا لا نم
في المبادي العالية كما سمعته وكذا الحال في قوله ولا في الذهن مفصلا ونعم منه ايضا ضعف قوله
لكن العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية له مفصلا لان الزيادة انما يكون في الاوساط فانه
لا يخلو من ان يكون واحد في الجملة الناقصة بازاء كل واحد من احاد الجملة الزائدة بمعنى انه لا يوجد
في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابلته واحد في الجملة الناقصة فح يلزم التساوي بين
الجملتين واما ان يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابلته واحد في الجملة الناقصة فيلزم
انقطاعها لان التفاوت بينهما ليس الا بواحد وما ذكره من الزيادة انما يكون في الاوساط ليس

توهم صح

لما وجد ا

التي هي

قول

يقادح في شيء من المقدمات المذكورة بترتب منه ما قيل وقوع كل واحد من احاد الجملة الناقصة بازاء واحد من احاد الجملة التامة اذا كانت الجملتان موجودتين معا من الامور الممكنة وانما يكون احادهما ترتيب والعقل عرض ذلك الممكن واقعا حتى يظهر الخلف ولا احتياج في ذلك الغرض الى ملاحظة احادهما مفصلة بل يكفي في فرض وقوع هذا الممكن ملاحظتها اجمالا فبرهان التطبيق يدل على ان الامور الغير المتناهية الموجودة معا مع سواء كان بينها ترتب اولا وقال المص في حواشيه لشرح التجريد فيه نظر لان للخصم ان يمنع امكان وقوع كل واحد من احاد الناقصة بازاء واحد من احاد التامة ويستند بان ذلك الوقوع ان كان في الذهن فيتوقف على وجودها فيه مفصلة وان كان في الخارج فيتوقف على الترتيب والا يجري المنع في السند بل لابد من اثبات المقدمة الممنوعة وما ذكره الخصم من جواز ان يقع احاد كثيرة من احديهما بازاء واحد من الاخرى لا يستلزم اعترافه بامكان وقوع كل واحد من الاخرى لان مراده الجواز العقلي الذي هو الاحتمال وان غرضه منع دفع جريان الدليل في هذه الصورة بمنع بعض مقدماته فهو مانع يكفيه احتمال اللاوقوع ولا يكفي الاحتمال في اجراء الدليل بل لابد بان يثبت الامكان الذاتي فيقال لو كانت الامور الغير المتناهية ممكنة لامكن وقوع كل واحد من احدى السلسلتين بازاء واحد من الاخرى لكن ذلك مع الى اخر الدليل والخصم في منع الملازمة فلا يتم الدليل الا ان يكون زيادة الكل على الجزء في الاوساط فلا يظهر الخلف انتهى كلامه وفيه ان منع الامكان الذاتي بعد كون الجملتين موجودتين معا قريب من المكابرة وايضا ان الامكان الذاتي كاف في المط فبعد تسليمه لا يتجه شيء وانت تعلم انه لا يتجه على التقرير الذي اوردناه تدبر لان الزيادة ربما تكون في الاوساط فيه بحث يعلم مما ذكرناه

ولانه

ولانه لا اوساط لا اتساق للاحاد ولا يخفى عليك ان اتساق الاحاد ههنا عبارة عن التقدم والتاخر الذاتيين بين تلك الاحاد فلو جاز ان يكون الزيادة في الاوساط لما ذكره في الجملة الغير المرتبة لم يكن لا اتساق المذكور عنه مانعا تامل فيه ما فيه ولما لم يكن لغير المرتبة اتساق نظام تم هذا الكلام مذكور في حاشية شرح التجريد للمحقق الشريف قدس سره مع زيادة فارجع اليها ومنع وجود هذه الجمل مستندا بانه لا وجود للاحاد الغير المترتبة ناش من عدم التعمق والتدبر في الكلام وقد سمعت ان مراتب الاعداد كلها ليست مركبة من المراتب الاخر منها بل تركيبها من الاحاد فقط مع انه يكفي مع توقف بعض الجمل على بعض اجزائها فتامل غير موجودة اصلا لعدم اجتماع اجزائها في الوجود ويقتضي الحركة بمعنى القطع ووجود الزمان المنطبق عليه مع ان اجزائها ليست متحققة في الوجود دليلهم هذا بل واحد منها بل الاعراض الغير القارة اي غير مجتمعة الاجزاء في الوجود يبطلها وقد قيل انها قد ضبطها وجودا خارجيا هذا ما نقله اولا عن المتكلمين فعليك بالتامل الصادق لعل هذا اشارة الى التردد في ان هذا الوجود هل يكفي في التطبيق ام لا ولكن يسبق ما يحدثك نفعا فيه مذكر وايضا نفس الابن تتوقف على بدنه المتوقف على نفس الاب ثم هذا انما يرد على بعض الحكماء القائلين بحدوث النفس الناطقة بحدوث البدن واما على من قال بقدمها فلا هذا ولم يتعرض المص بالجواب عن هذا الاعتراض ولا يبعد مقارنة كل اخرى لاحاد تلك السلسلة اذ يكفي وجود امور غير متناهية في ازمنة غير متناهية سواء كانت تلك الامور المحققة في الازمنة الغير المتناهية متساوية اولا كما يظهر لمن له ادنى تامل ولها ترتب باعتبار ما هو فيه ان الترتب والاجتماع متنافيان

قوله ثم اقول الامور الغير المتناهية بل حقق ما فيه ولا تغفل

فی هذا المادة بان تلك الامور من حیث انها مترتبة لیست مجتمعة فی الترتیب ولا مجامع اذ کلما یتناهی من
کانت هذه الامور المترتبة الغیر المجتمعة کالحرکات الافلاک بامر اعنیه ما فیه   الوجه الثانی من
الاعتراض الذی من وجهی الاعتراض حیث قال والاعتراض علیه من وجهین الاول ان البرهان لم
اما الاول ان الثانیه اذ لم ینطبق علی تمام الاولی لم العبارة السابقة فی تقریر البرهان لیست مما سبقهما
بل انه انما یکون لو اکثر من الاولی واحد من الثانیه فقد وجد فی الاولی جزء لا یوجد بازائه جزء من
الثانیه فالاولی ان یقول لانا لا نسلم ذلک مستندا بان عدم التکون المذکور یجوز ان یکون لا لوجود
جزء فی الاولی لا یوجد بازائه جزء من الثانیه بل لعجز الوهم عن مقابله اجزائها باجزائها
او الی تلک العبارة وهی ان الثانیه اما ان لا فرق معتد به بین هذه العبارة وبین ما ذکره اولا
فلا وجه لتغییره الی تلک العبارة   ولا یلزم من عدم تقویمها التطبیق لم هذا المنع بالمال هو المنع
الذی اورده اولا فلا یجدی تغییر العبارة شیئا وهذا محل تعجب   وان خبیر بان شیئا
من هذا المنوع الاربعة وهی ما اورده علی اصل الدلیل المذکور اولا وما اورده علی العبارتین
اللتین غیر الاصل الیهما من المنوع الثلثة یعنی انه لا یرد علیه شیء منها فلا وجه للعدول عنه
ولتغییره واعلم ان ما ذکره فی بیانه لا یدل علیه کیف ولو دل علیه لدل علی ان شیئا من هذه
المنوع لا یتوجه علی شیء من التقریرات الثلثة لان التطبیق مذکور فی کل منها ولو کان بیان المراد
منه باقیا فیه لکان کذلک فی کل منها فیتم الکلام علیه وقد عرفت ما فیه   رفعا لتلک
المنوع ای النقوض والمناقضات المذکورة فی وجهی الاعتراض ویمکن ان یخص ما ذکره فی
الوجه الثانی من المنوع الاربعة المذکورة وقد نقل عنه فی الحاشیه انه قال المراد هو العلامه
الطوسی

الطوسی رحمه الله   وفرع علیه المعلولات الغیر المتناهیه اذا کان بطریق التصاعد کان التمام
من جانب العلل واذا کان بطریق التنازل کان من جانب المعلول فعلی هذا ان کان المعلول ماخوذا اولا
وطلب له علة وهکذا فالتمام من جانب العلل وان کانت العلة ماخوذة اولا وطلب لها معلول وهکذا
فهو من جانب المعلول ومنهم من یتوهم عکس ذلک وانه لیس بشیء کما لا یخفی علی من له نحو فطانة
اذا تقرر هذا فیتقرر برهان التطبیق بجمیع وجوه تقریره جاریة فی العلل المتسلسلة الی غیر
النهایه وکذا فی المعلولات المتسلسلة الی غیر النهایه وکذا سبق له جار فی الامور الغیر المتناهیه
المترتبة وضعا ایضا وهو اشمل البراهین واقواها فی کل ما یدعی تناهیه تدبر   وفیه نظر
لان اللازم علی تقدیر عدم التناهی لم ان تعلم ان العقل اذا توجه الی واحد واحد من الامور الغیر
المتناهیه علی السبیل التفصیل یجوز ما ذکره من ان یکون لکل علة متناهیه منها علة خارجة
عن تلک الجملة داخلة فی السلسلة الغیر المتناهیه ولا یلزم ان یکون وراء الغیر المتناهی علة
واما اذا توجه الی مجموع الامور الغیر المتناهیه اجمالا فلا نسلم ما ذکره فالاستدلال بما ذکره ناشئ من
عدم الفرق بین الاعتبارین تامل   فلذلک زعم بعض المتاخرین لم یعنی لما کان هذا
التقریر غیر تام لما مر زعم بعض المتاخرین هذا البرهان من هذا الکلام فورد علیه انه ترک بهذا
الدلیل وتمسک ببرهان التضایف وقد نقل عنه فی الحاشیه انه قال الامام السید الشریف
المحقق قدس سره فی حاشیه شرح التجرید انتهی کلامه ولا بد من الرجوع الیها حتی تظهر حقیقة
الحال فی تحقیق هذا المقال   ویمکن تقریر البرهان بوجه اخر وهو ان یقال لم هذا قریب
من التقریر المذکور اولا والتفاوت بینهما بزیادة اعتبار ههنا وما یرد علی احدهما یرد علی

لا حرفنا امل وعين البرهان يجرى فى نفس المعلولات لكنه لا يجرى فى بعضها يدعى تناهيه كالبعد
وكالامور المترتبة وضعاً الكهرلان يعتبر فيها التعدد والا من وضعاً وهما متضايفان
وينبغى ان يعلم ان هذا البرهان يجرى فى الامور الغير المتناهيه المترتبة المتعاقبة ايضا كالحركات
الافلاك والازمنة فان لكل واحد واحد منها معلول لما قبلها ومتاخر عنه وكما ان العلية والمعلولية
متضايفان كذلك التقدم والتاخر وكذلك يجرى فى الامور الغير المتناهيه الموجودة معاً المترتبة
باعتبار ازمنة حدوثها كالنفوس الناطقة البشرية على رايهم فهذا البرهان منقوض على راى
الحكماء وانت خبير بعد ما مر بان مراتب الاعداد الغير المتناهيه موجودة فى الملاء الاعلى وفى
نفس الامر فيجرى هذا البرهان فيها ايضا فاستقض على الكلام الراس تدبر البرهان العرشى هذا
البرهان ايضا منتقض بالامور المذكورة فلا يتفاوت هذا البرهان فى نهاية الضعف كما سيظهر
فان هذا الحكم ثم قسر انه هذا وان وقع فى توضيح المنع وسنده ليس على ما ينبغى كما سيعلم
واجيب عنه بانه ليس من هذا القبيل هذا بحسب الظاهر كلام على ما يرد السند و توضيحه فلا يجد
نفع وانما قلنا بحسب الظاهر لان فى اخر هذا الجواب هو ما يشعر بانه اثبات المقدمة الممنوعة
فتدبر وليت شعرى كيف تامل فيه ما فيه اذ هذا البرهان حدوثى على تقدير
كونه كذلك ان يكون حجة على الغير هذا اخر الكلام فى المقصد ويليه فى الخاتمة انشاء الله تع
قالوا الممكن لا يكون احد طرفيه اولى لذاته قال بعض المحققين فى اثبات هذا المطلب لانه مع ذلك
الرجحان لو لم يجز وقوع الطرف المرجوح نظرا الى ذات الممكن لم يكن ممكنا ما فرضناه ممكنا
ولو جاز وقوعه نظرا الى ذاته لجاز رجحانه على الطرف الراجح نظرا الى ذاته اذ لا يتصور

الوقوع

الوقوع بدون الرجحان لكن لا يجوز اما ما يقتضى ذات الممكن وهو رجحان الطرف الراجح
نظرا الى ذاته اذ لا يتصور اقول والمص بان هذا انما يتم اذا كان اقتضاء الذات رجحان الطرف
الراجح على سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاؤه له على سبيل الرجحان ايضا فلا لان الحكم لا نسلم
ان ما ينافى ما يقتضى ذات الممكن اولويته ممتنع بالنظر اليه لان اصل النزاع انما هو فى جواز
اقتضاء الممكن اولوية احد الطرفين مع عدم امتناع الطرف الاخر فيقول الخصم لم لا يجوز
ان يكون اقتضاؤه لتلك الاولوية على سبيل الاولوية وهكذا الى حيث ينقطع الاعتبار
وجواز رجحان الطرف المرجوح فى شئ من تلك المراتب نظرا الى ذات الممكن لا ينافى اقتضاء
ذاته رجحان الطرف الاخر لان الطرف الراجح فى كل مرتبة من تلك المراتب راجح بالنسبة الى
الممكن لا واجب فلا ينافيه جواز وقوع المرجوح جوازا مرجوحا فتامل ثم اعلم ان هذا السؤال
مذكور فى حاشية المحقق الشريف قدس سره فى شرح التجريد ودفعه بان الكلام فى الاولوية
الحاصلة للممكن نظرا الى ذاته فلا بد ان يكون علة تامة لها لو سلم وجوبها والمقصود من نفى هذه
الاولوية دفع توهم جواز وقوع الممكن نظرا الى ذاته من غير احتياج الى غيره واما ان الممكن
لا يستحق فى ذاته حصول اولوية لاحد طرفيه من غيره فلا يتعلق به غرض لان الممكن مع هذا
الاستحقاق وبدونه محتاج فى طرفيه الى غيره وبذلك يتم الاستدلال بوجوده على وجود
الصانع انتهى كلامه اذ على تقدير تحققها يترجح الطرف الاخر فدلالته على توقفه الاولوية
على انتفاء تلك العلة بامر لا بد له من بيان لا اولا فلانه لو تحقق سبب الطرف المقابل
هذا منع لمقدمة ضمنية غير مذكورة فى الاستدلال صريحا التى بنى عليها قوله اذ على تقدير

تحققها مع الطرف الاخر تامل   فانا نعلم قطعا ان الشيء الواحد في زمان واحد اما يمكن ان
يكون قائما وقاعدا او متحركا وساكنا لا خفاء في ان تلك الامور ليست متناقضة بل متضادة او
متقابلة بالعدم والملكة   وما اعتبره القوم في شرايط التناقض هو شرط لصحة الحكم الملتزم
في القواعد المنطقية هذا مردود بما يرد على الوجه الثاني كما سيجيء والاولى ترك هذا الكلام والاقتصار
على الوجوه الثلثة التي سنذكرها   والحق ما في هذا الوجه قال فيما نقل عنه لان القوم جعلوا
وحدة الاضافة من شرايط التناقض واذا بقي على عمومه لم يكن التناقض مع انتفائه فالوجه اما التخصيص
بما عدا العلية والوجه الاخير انسب لكلامه واعلم ان التحقيق انه المعتبر في التناقض هو وحدة النسبة
الثبوتية التي هي مورد الايجاب والسلب اي الوقوع واللاوقوع واعتبار الوحدات الثمانية وغيرها
انما هو لمحافظة وحدة النسبة المذكورة والاضافة الى العلية في المواد المذكورة ليست متعددة في
النسبة الثبوتية بل العلة انما كانت متعددة في الوقوع واللاوقوع فالتناقض باق وتعدد العلة للوقوع
واللاوقوع لا يقدح فيه ومنه يعلم ضعف الوجوه الثلثة التي ذكرها اما الاول فلان تخصيص الاضافة مع بعده
عن كلامهم مردود بان النسبة الثبوتية اذا تعددت بوجه يمكن كان التناقض في الوقوع واللاوقوع
الواردان عليها واما الثاني فظ واما الثالث فلان المواد المذكورة ليست مما ساوى رفع الاخر
كما اشرنا اليه   والا لكان اولى من الاخر مطلقا فيه حقا لا بد من ازالته   ثم ان ارتفاع المانع غير
معتبر في كل علة تامة عندهم هذا اشارة الى رد التوجيه الذي اختاره المورد   والثاني ان انحصار
امتناع الطرف الاخر لا خفاء في ان ترتيب البحث يقتضي ان يقدم هذا الايراد قبل الثالث ايضا على الايراد
الاول   وهو اعم من ان يكون مقتضيا له بواسطة او بغيرها هذا ايضا ليس بشرط وقولهم ان الى

ما

بالنسبة الى الوجود مع تجريد النظر الى ذاته من غير التفات الى غيره بل العلة ابعد مما ذكره قدس سره
وعلم منه ضعف قوله فلا حاجة الى تخصيص الغير مع انه ربما يناقض فيه تع وكذا الحال فيما ذكره
في حاشيته لشرح التجريد حيث قال لا حاجة الى هذا التكليف فان معنى قولهم ما يجب له الوجود
من غير التفات الى غيره ان يكون هو وحده مستلزما للوجود وذلك لا ينافي الواسطة في اللزوم
الاول   انتهى كلامه   اذ لا يلزم من امكان المعلول امكان العلة او عدم المعلول الاول عكس تح هيهنا سؤال
وهو ان عدم المعلول الا ملزوم لعدم العلة الاولى والمستلزم للمحال تح ولذا اشتهر ان استحالة
مطلقا وعد   اللازم يستلزم استحالة الملزوم فيجب ان يكون عدم المعلول الاول محالا والجواب ان الملزوم لمح
تح بالغير هذا وبع هيهنا كلام فوق ذلك وهو ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم يستلزم
امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو ينفي الملازمة بينهما والحل ان امكان الملزوم انما هو
بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليها اعني ذات الملزوم لا امكانه بالقياس
الى ذاته ولا يتوهم ان هذا قول بالامكان بالغير فان ذلك ان يجعله الغير بحيث يستوي
نسبة ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكانه بالقياس الى الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير
وبيان ما بينهما كذا ذكره المص في حاشيته لشرح التجريد واحفظه فانه حذير   وان
ما نرى مانعا عنه فهي علة بتقدير وجوده هو المعلول الاول هذا منع لجواز ان يكون المانع عنه
ممتنعا بالذات كشريك الباري وذلك ظاهر مع جواز ان يكون المعلول الاول من قبيل الثاني ولا بد
لنفيه من دليل   واجيب بان علة العدم عدم علة الوجود هذا مبني على ان المعلول
داير مع علته وجودا وعدما وهو وان كان ظاهرا لكنه غير متعين لاحتمال ان يكون وجود شيء علة لعدم

شئ اخر بان يكون وجوده دايرا على وجود شئ وعدمه على وجود شئ وعدمه على وجود شئ اخر
فيكون وجود هذا الشئ مستلزما لعدم الشئ الاول الكن ليس علة للعدم والايراد عن ذلك الجواب
فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود او مستلزما له فيه ان عدم شئ كعدم المانع يجوز ان
يتوقف عليه وجود شئ اخر فعلة الوجود عدم فعدم علة الوجود وهى علة العدم وجود او مستلزم
له فعدم علتهما وهو عدم علة العدم ليس بوجود ولا بمستلزم له وبه علم ضعف قوله لان علة
العدم اما نفس الوجود او مستلزم له وهذا تفصيل ما اسند اليه المص بقوله نفيه بحث اذ علة
العدم لم بل غير واقع ولكنه او تصور الوجود لا يتوقف على تصور العدم اصلا بخلاف
عدم العدم فانه يتوقف على تصور العدم مرتين وذلك مع ظهوره مشهور فيما بينهم لا ابطل
المنه ببطلان الشق الثانى من العلل انما يظهر اذا كان ترتب العلل كافيا فيه فتامل واجاب قدس
سره فى حاشيته التجريد عن اصل الايراد اعلم ان ابطالهما الذى ذكر قدس سره هذا الجواب ثم هو
ان يتفق اسوق العقلاء على ان الممكن محتاج الى فاعل يفيده الوجود مغاير الماهية والتوهم على ان
ذلك لامكانه وفيه بحث وهو ان الممكن هو الذى اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب لذاته
وجوده ولا عدمه فلم لا يجوز ان يجب له احدهما لذاته بشرط وجودى او عدمى فلا يحتاج الى
فاعل الوجود مغاير لذاته هذا كلامه قدس سره بعبارته فى تقرير السؤال ومن ما ذكره المصنف
انه قوله نظر لان احتياج الممكن الى العلة فرع التساوى فيه بحث لانه لما لم يجب لذاته وجود
ولا عدم كانت ذاته من حيث هى غير مستقلة فى شئ منهما بل محتاجة فيه الى امر اخر مطلقا وابين
فظهر ان احتياج الممكن الى مطلق العلة ليس فرع التساوى وقوله او على تقدير الاولوية يوجد

رجحان

بل رجحانه الوجود فرع احتياج الى العلة يوجد وذلك ان مفيد الوجود للماهية والمؤثر فيه
ليس هو الرجحان لانه لا يدل على موجود الا ان الايجاد فرع الوجود والماهية بشرط الرجحان
للوجود المذكور وكذا قال لان الوجود الواجب عنه ولا لان الوجود صفة مفتقرة الى
غيرها فله مؤثر وبديهة العقل حاكمة بوجوب تقدم المؤثر بالوجود وما يكون موجدا له
لشرط استناده الى امر ممتنع لذاته فهو واجب لذاته هذا لم يعقل ولا بد ان لا يستند الواجب لذاته
الى امر لا يستند الى ذاته ولا شك ان عدم كل ممتنع لذاته لا يستند اليه واعلم ان المراد بالشرط ههنا
ليس معناه المشهور بل مطلق ما يتوقف عليه الشئ وجوديا او عدميا وان اشرنا الى ما
فيه من التفصيل وهو الفرق بين امتناع المانع فى نفسه وبين امتناع المانعية وما ليس بمانع
المانع جزء من علته ما يمنع المنع عنه لا ما يمنع مانعه كما فى الوحدة ونظايرها من المعقولات
المتكررة ههنا ضابط مشهور فيما بينهم ذكره صاحب التلويحات وهو ان كل ما يتكرر نوعه
اى يتصف اى شخص نوع منه بمفهومه فهو اعتبارى اى كل نوع كان بحيث اذا فرض له
فرد انه اى فرد كان موجود وجب ان يتصف ذلك الفرد بذلك النوع حتى يوجد ذلك النوع
فيه مرتين مرة على انه حقيقة ومرة على انه صفته فانه يجب ان يكون اعتباريا لا وجود له فى
الخارج لئلا يلزم التسلسل فى الامور الموجودة المترتبة كالتقدم والحدوث والبقاء والموصوفية والزوم
والتعين والوحدة ونحو ذلك فان الامكان مثلا لو كان موجودا لكان ممكنا ويتسلسل الكلام
الى امكانه ويلزم التسلسل فى الامور المترتبة الموجودة معا وهو مع هذا كلامهم ولا شك ان كلا من
تلك الامور ليس اعتباريا محضا ينقطع بانقطاع الاعتبار سواء كان من جانب العلل او من جانب المعلولات

قلت تم ماذكره لو دل على انتفاء الشبهة فى تلك الامور مطلقا سواء كانت موجودة فى الخارج اولا بل ولعل
قوله وفيه مالا يخفى اشارة الى ما ذكرناه على ما مر فى تحقيق الطريق الثانى والثالث من المسلك
الاول فتذكر وعرفت ما فيه فتذكر وهو واجب عندهم فيه بحث لانه كيف يكون واجبا عندهم مع انتفاء
الحكم لا يستند اليه ولا تنافى الوجوب الذاتى بالاتفاق فيختلج جميع تلك الاعتبارات الى
علة موجودة ... علىفيه ما سبق انه الامور لا اعتبارية مطلقا لا يكون شرطا للوجود اصلا هذا
على الاطلاق ليس بصحيح لان الموجودات الممكنة كلها موقوفة على الامكان والاحتياج والتاثير والوجوب
السابق وكلها امور اعتبارية وقد صرح به وما قيل من ان عدم المانع كاشف عن امر
وجودى مردود بانه تكلف فان بديهة العقل لا يجوز ان يكون العدم مؤثرا فى الوجود ويجوز ان
يتوقف عليه التاثير فيه كما يجوز توقفه على امر وجودى فعلى هذا يجوز ان يكون من جملة التى فى وجود
اخر من حيث وجوده فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة ومن حيث عدمه فقط كالمانع
ومن حيث وجوده وعدمه معا كالمعد اذ لا بد من عدمه الطارى على وجوده ويمكن ان يكون
قوله فتامل فيه فانه محل التامل فان جميع هذه الاعذار واهية اشارة الى ما فصلناه فى بيان
حال تلك الاعتبارات بل الوجه ما سنذكره من ان الاولوية يستلزم الوجوب سيظهر وما فيه ايضا
واورد عليه ما اورد فى الوجه الثالث على الشرطية او يرد على الايراد الاول ايضا كما لا يخفى على المتامل
وهو فى الحقيقة يعود الى الشرطية الاولى وفيه تامل لان الوجوب هناك بالنظر الى الاولوية المستندة
الى الذات وههنا بالنظر الى الذات ولذا لا يتجه عليه بعض الايرادات المذكورة هناك معنيه
المتصافين بالذات هذا انما يتم اذا وجب ان يكون المتضايفان معلولى علة واحدة واقتضاء

معنيها

معنيها بالذات لذلك محل تامل ومرجوحيته يستلزم امتناعه هذا انما يتم اذا كان
اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح على سبيل الوجوب واما اذا كان لا على سبيل الرجحان ايضا
فلا لان للخصم ان يقول ان مرجوحيته اذا كانت بالوجوب كانت مستلزمة للامتناع واما اذا كانت
لا بالوجوب فلا بان يكون اقتضاء الذات الرجحان على سبيل الرجحان ايضا ولا يكون الرجحان واجبا
وكذا المضايف وهو المرجوحية وان لم يكن المرجوحية واجبة لا يكون الطرف المرجوح ممتنعا
هذا ما اورده المص على الدليل الذى اخترعه بعض المحققين كما نقلناه تفصيلا ولو سلم فلا يدل
على الامتناع الذاتى وامتناعه مطلقا يستلزم الوجوب للاخر كذلك لا الوجوب الذاتى فتامل
فيه ما فيه الى ان امكان وقوع الطرف انما يتوقف على رجحانه فيه لانه لا يتوقف امكان الوقوع
على الرجحان ويمنع ان لا يكون الطرف المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا هذا الامتناع انما
هو بشرط الوصف لا فى زمان الوصف لانه انما يكون كذلك لو كان وصف المرجوحية فى زمان تحققها
ضرورية والوجوب اللازم لها هو الوجوب بشرط الوصف المذكور فى الطبقات انما هو الذاتى
فتدبر وهو ايضا مع هذا مبنى على ان الامكان اخص كما هو المشهور لكن عند العقل الاول اخص
والامكان عدمه ليس بصحيح بل هو واقع تامل قلت بعد اثبات انه لا يكون احد الطرفين اولى به
لذاته احتياج الى ما يعطيه الوجود ضرورى هذا مخالف لما ذكره المص فى حاشية شرح التجريد
من ان مقتضى التساوى هو الاحتياج الى مرجح ما فلم لا يجوز ان يكون ذلك المرجح عدم سبب الطرف
الاخر فان تمسك فى دفعه بدعوى الضرورة فى ان المحتاج الى غيره فى الوجود لا بد له من مؤثر موجود
ولهذا حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية فى كل معلول للحكماء وغيرهم من العقلاء وان عمم العلة

الفاعل لا يكون علة تامة لممكن دفعه على تقدير الاولوية بهذه الدعوى ايضا بان يقال اذا ثبت احتياج الى
الغير ثبت احتياجه الى مؤثر موجود بحكم البديهة فان خلي بديهة العقل الناس يحكم بذلك في المتساوي
الطرفين دون ما وجوده اولى قلت لمن ان يقول اذا جوز ذلك على تقدير الاولوية لم لا يجوز على تقدير
التساوي ولا بد لذلك من بيان انتهى كلامه واعلم ان الاولوية الذاتية لو كانت كافية في وقوع الممكن لم يمكن
اثبات الواجب ولذا سعوا في ابطالها وكذا اذا لم تكن كافية فيه لكن جاز ان يكون الامر الخارج من ذات الممكن
الذي يتوقف عليه وقوع الطرف الراجح عليه عدم سبب الطرف المرجوح وذلك لان لنا ان نفرض ان
الطرف الراجح هو الوجود فيجوز ان يوجد الممكن من غير حاجة الى مؤثر موجود فيلزم الامر المذكور
وكذا الحال في صورة التساوي ثم انه ان ثبت ان العلة الناقصة ضرورية في كل معلول وان الممكن لا يمكن
ان يوجد بعدم سبب الواجب حالكان محققة الاولوية الذاتية ولم يكن كافية في الوقوع او لم يتحقق
اصلا فلا يتوقف ثبوت الواجب على تحقق تساوي طرفي الممكن وعلم مما ذكرنا ضعف كلام المص ههنا من
وجوه فتدبر لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدمه في وقت اخر هذا الدليل لا يجري في العلل
لانه بالنسبة الى معلولاتها فلا يثبت الدعوى الكلية كذا ذكره المص في حاشيته لشرح التجريد
مناف لما قرره من ان العلة التامة قد يكون بسيط وكذا ينافيه القول بعلية الامكان والاحتياج
والتاثير والقول بان الامكان والاحتياج وما يساوقهما موضوعه اولا ومنزوع عنها عند طلب
العلة ثم سيأتي بعض مقامع ذلك تعريف يصدق عليهما اللهم الا ان يتكلف ويقال المعلول
بالحقيقة هو وجوب الوجود هذا تكلف بعيد بل هو خلاف الواقع ويصادم ما قرره
المتاخرون كم وكذا يصادمه القول بزيادة الوجود مطلقا ذهنيا او خارجيا والصفات السابقة

كتابخانه آستان قدس

على

على الوجود كالماهية والامكان والاحتياج وغيرها وايضا يصادمه القول باتصاف الهيولى
بالصورة في الخارج مع تقدم الصورة عليها في الوجود الخارجي وان اردت تفصيل
الاطلاع فيه فارجع الى ما ذكره المص رحمه الله في حاشيته لشرح التجريد ولم نزد توضيحا
يفضي الى تطويل سابقا اعلم ان الشم في المادة التي ذكرها انما هو في الوجوبات او في الوجودات
او فيهما معا وكذا الحال في ساير الصفات السابقة على الوجود بان الشئ الواحد لا يكون
الا وجود واحد لو سلم هذا في الوجود الخارجي فلا ان الحال في الوجود الذهني ايضا
كذلك واعلم انه لم يرد الشيخ الرئيس وغيره نفي اشتهر لم يرد واعلى لا استلزام
ولم يدعوا القطع فلا يكون ما ذكره المتاخرون من التقدم
تاما نقلا عن القدما كما انه ليس تاما عقلا
لا بالدليل ولا بالبديهة هذا اخر
ما قصدنا ايراده في شرح رسالة
اثبات الواجب كتبه
الفقير الحقير حسن
بن حسين النجفي
عفا الله له
ولوالديه
اجمعين

كتابخانه آستان قدس رضوی
ویژه کتاب